

■ المصطفى من الفكر الإسلامي المعاصر؛ السنة الثالثة ٢٠٢٣م/١٤٤٤هـ، الرقم ٥، صص ٦٨-٩١

DOI:10.22034/J.MIU.2022.7819

تاريخ الوصول: ١٤٤٤/٣/٢٠ ■ تاريخ القبول: ١٤٤٤/٥/١

خصائص الأسرة المطلوبة في نمط الحياة القرآني المتقدم

السيد رضا مؤدب، أكابر محمودي^{*}

خلاصة البحث

إنَّ نمط الحياة هو من أهم العوامل المؤثرة في تقدُّم الإنسان في كافة المجالات الفردية والعائلية والوطنية والدولية والبيئية وغيرها، وفي جميع الأبعاد الدينية والفكريَّة والثقافية والعلمية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والصحية والترفيهية، وكذلك الغذاء واللباس والسكن... وقد اقترحت الأديان والطوائف والمدارس والأيديولوجيات وغيرها، أساليب وبرامج من أجل تنمية حياة الإنسان، لكنَّها إما خاصَّة ببعض المجالات دون غيرها، وإما ناقصة وغير شاملة لجميع الأبعاد.

أمَّا القرآن الكريم، فقد قدَّم للإنسانية نمَّطاً متقدِّماً من الحياة المتمثَّلة بالإسلام، والذي يشتمل على برنامج كامل ومتماضٍ في جميع مجالات الحياة البشرية وأبعادها، ففي نمط الحياة هذا، يتم الاهتمام بالجانبين المادي والمعنوي للإنسان، والضمان لسعادته في العالم الثلاثة: الدنيا والبرزخ والآخرة، ثمَّ في نمط الحياة هذا، تقع مؤسَّسة الأسرة محوراً لجميع المجالات والأبعاد أو معظمها، ويتم التركيز بشكلٍ كبيرٍ على تكوينها وحفظها

١. قسم علوم القرآن والحديث، جامعة قم، قم، إيران. البريد الإلكتروني: reza@moaddab.ir.

٢. قسم علوم القرآن والحديث، جامعة المعارف الإسلامية، قم، إيران. البريد الإلكتروني: mahmoodiakbar24@gmail.com.

وتطويرها، فمن وجهة نظر القرآن الكريم، في الأسرة المتقدّمة، يمكن مشاهدة الدين، وقداسة الأسرة، ووجود قانونٍ معينٍ في التمتع الجنسي وكيفيّة الستر، ومراعاة الحقوق والاحترام المتبادل، وأهميّة الإنجاب وقداسته، وتربية الأبناء وشرعّيتهم، والوحدة والتعاون والودّة بين أعضاء الأسرة، والتعادل والتناسب بين حقوق الرجل والمرأة، وأخيراً فإنّ نمط الحياة القرآني في مجال الأسرة هو في كثير من الحالات يتوافق مع التكنولوجيا الحديثة، ولا يتعارض معها إلّا في بعض الحالات.

المفردات الرئيسية: نمط الحياة، الحياة المتقدّمة، أسلوب التقدّم، الحياة القرآنية، التقدّم القرآني.

الأول: الأسرة القرآنية

نظراً لوجود الكثير من التركيز على الأسرة في جميع أو معظم جوانب نمط حياة الإنسان، يمكن القول بحاجة إن أسلوب الحياة الأسرية يهم جداً في حياة الإنسان، وبالتالي فإن أي خطأ أو برنامج يؤدي إلى تقدّم الحياة الأسرية يقود بشكل ملموس إلى تقدّم الحياة البشرية في مجالات أخرى أيضاً.

كلمة (السنة) أو (السيرة) التي أخذها المسلمون من طريقة حياة الرسول الأكرم ﷺ وأهل البيت ع، سنة ١٩٦٩ م، تمت إعادة صياغتها بواسطة "ألفريد أدلر" في الغرب، ثم وجد فيما بعد تعريفات مختلفة فيما يتعلق بالمناهج التي تمت مناقشتها في العلوم الاجتماعية وعلم الاجتماع والأنثروبولوجيا وعلم النفس.^١

ومن الأوائل الذين كانت لديهم رؤية علمية للعائلة هم "فريديريك لوبله" الفرنسي و"ويلهلم هاينريش ريل" الألماني، وقد شهد هؤلاء الذين يمكن تسميتهم آباء علم اجتماع الأسرة، انهيار الأسرة في ذروة الثورة الصناعية في أوروبا، وأقرّوا بجذورها في التطورات الفكرية وحركات التحرير والمساواة، فانتقدوا دفاعاً عن الأسرة التقليدية المسار الذي سلكته الأسرة في العصر الحديث، إلى أن سيطرت أفكارهم على أوروبا حتى ظهر علم الاجتماع الجديد لـ: "دوركهايم" في تطور علم اجتماع الأسرة، بالإضافة إلى "لوبله وريل"، وكان هناك أشخاص مثل "إميل دوركهايم" من بين علماء الاجتماع المؤسسين، وباخ أوفن مع نظرية تطور الأسرة، ولouis Morsigان مع الإيمان بتطور الأسرة من النظام الأموي إلى النظام الأبوي، وعلماء الأنثروبولوجيا الفرنسيين، مثل رود كليف براون، و"مالينوفسكي" و"فريديريك إنجلز" من خلال تأليف كتاب "أصل الأسرة؛ الملكية الخاصة والدولة"، وإدوارد ويسترمارك" من خلال انتقاد تطور الأسرة

١. خطيبی وساجدی، مروری بر شاخص های سبک زندگی اسلامی، ۱۳۹۲: ۱۶.

والعديد من المفكرين الاجتماعيين وعلماء الاجتماع فعالين في هذا المجال.^١

وقد أصبح من بين الجميع، فكر "إميل دوركايم" حول الأسرة مصدرًا للبحث العلمي في مجال الأسرة؛ فهو في كتابه "الانتحار وتقسيم العمل الاجتماعي"، ناقش الأسرة وتطوراتها، ومن ثم ناقشها علماء اجتماع آخرون، وحاول كلّ منهم التعبير عن هذه الحقيقة وتحليلها من وجهة نظره الخاصة، ومن بين علماء الاجتماع الكلاسيكيين "مورغان" و"فريزر" و"مالينوفسكي" و"شتراوس" و"إميل دوركايم"، فهم فحصوا حالة الأسرة، وكلّ من هؤلاء العلماء، يعتبرون الأسرة المؤسسة الاجتماعية الرئيسة التي هي منشأ ظهور المجتمع الجديد.^٢

وعلى الرغم من أنّ الأبحاث حول أسلوب الحياة ونمط الحياة الديني ونمط الحياة القرآنية قد أجريت بشكل مستقلّ حتى الآن، إلا أنّه لم تتمّ كتابة أي مقال حول ميزات نمط الحياة المتقدّم فيما يتعلّق بالعائلة بشكلٍ مستقلّ، وهذا يؤكّد جدة وبراعة موضوع المقال الحالي.

الثاني: التعريف بالمفاهيم

إنّ دراسة وتحليل نمط الحياة المتقدّم من منظار القرآن الكريم في مجال الأسرة يحتاج إلى شرح وبيان، وفيما يلي بعض التعريفات للفاهمين البحث نذكرها بإيجاز. في اللغة الإنجليزية، تمّ استخدام مصطلحات نحو: «style of life»، «style of living»، «life style» في الماضي ما يعادل (أسلوب الحياة) في العربية، واليوم غالباً ما يستعمل مصطلح «lifestyle» وقد ترجمه البعض كـ(نمط الحياة) أو (أسلوب الحياة).^٣ تتكون عبارة (أسلوب الحياة) من كلمتين هما (أسلوب) و(الحياة)؛ أمّا كلمة

١. إعزازي، جامعه شناسی خانواده با تأکید بر نقش، ساختار و کارکرد خانواده در دوران معاصر، ٣٧٦: ١٠-١٥.

٢. آزاد أرمكي، الكوهای سبک زندگی ایرانیان ، ١٣٨٦: ١٠.

٣. میرساردو، فرهنگ جامع جامعه شناسی، ١٣٧٩: ٨٧٥.

(الأسلوب) في اللغة، فتعني الطريقة، والنمط، والقاعدة والعرف والرسم...^١ وأما كلمة (الحياة)، فتعني لغة العمر، والعيش، والعيش...^٢.

وثرّة تعاريف مختلفة لمصطلح (نمط الحياة). يرى سوبيل - الذي ربما يكون أول من كتب النص الأكثر شمولًا حول تعريف (نمط الحياة) - أنه لا يوجد تقريبًا أي اتفاق تجريبي أو مفاهيمي حول مكونات نمط الحياة. ويعتقد بعض الآخر أنه يمكن تعريف هذا المفهوم بطرق مختلفة اعتمادًا على الموضوع الذي تتم دراسته، وتقديم تعريف له لا ينفي الطرق الأخرى لاستخدام هذا المفهوم، فمن الضروري تحديد المجالات التي يستخدم فيها هذا المفهوم.^٣

وقد أدى هذا الموقف في تعريف مفهوم (نمط الحياة) إلى المزيد من الاستعمالات في مجالات مكررة وفضاضة بحيث يتم استخدامها بمعنى الشفافة تارةً والطبقنة (الاجتماعية) أخرى؛ ولهذا السبب يجب على كل من يريد التحدث عنها أن يحدد بوضوح ما يعنيه بها.

وكان موضوع (نمط الحياة) لأول مرة عام ٩١٩١ م، قد اقترح من قبل "الفريد أدلر"، ووفقاً له، فإنّ نمط الحياة يعني: «الكلية المميزة والفردية للحياة التي تقع تحتها جميع عمليات الحياة العامة».^٤

وقد حدد "وليام ليزر" عام ٩١١٩ م نمط الحياة بناءً على نمط شراء السلع قائلاً: «يسير نمط الحياة إلى طريقة مميزة في حياة مجتمع أو مجموعة اجتماعية؛ الطريقة التي

١. معين، فرهنك فارسي معين؛ أنوري، ١٣٧١ / ٢: ١٨١٨؛ فرهنگ بزرگ سخن، ١٣٨٦ / ٥: ٤٠١٦.

٢. معين، المصدر نفسه، ١٣٧١ / ٢: ١٧٥٣؛ أنوري، المصدر نفسه، ١٣٨٤ / ٥: ٣٨٨٩.

٣. العبارة المستخدمة في النص الفارسي هي «سبك زندگی»، وبالتالي فإن المعاني الواردة في قاموس عميد وقاموس معين وقاموس أنوري كلها بالفارسية، لكن نحن حاولنا استخدام ما يعادلها في العربية مع الالتزام بالأمانة قدر الإمكان. ولاستزادة المعرفة يرجى مراجعة النص الأصلي بالفارسية.

٤. فاضلي، مصرف وسبك زندگی، ١٣٨٢ / ٦٧.

يشتري بها المستهلك، ويُستهلك بها البضائع المشتراء»، كما يعرف أسلوب الحياة - في مكان آخر - باعتباره أسلوبًا محدّدًا أو ميّزًا لحياة مجموعة من الناس، نظام يتكون من تأثير القيم والموارد والرموز والقوانين المرتبطة بقوى الحياة في المجموعة، ونظرًا إلى تركيزه على موضوع التسويق، يرى أيضًا أنّ نمط الحياة كنمط سلوكي جماعي ينعكس على عمليّات الشراء والاستهلاك الجماعي للمستهلكين.^١

ومن وجهة نظر "جورج زيميل"، نمط الحياة هو مجموعة من السلوكيات التي يختارها الشخص أو المجموعة بناءً على دوافعهم الداخلية وبما يتماشى مع محاولة خلق توازن بين شخصيّتهم العقلية وبينّهم الموضوعية والإنسانية.^٢

ويرى "ماكس ويبر" أنّ نمط الحياة مأخوذ من أساليب السلوك، وارتداء الزي، ونوع التحدث والتفكير، والواقف التي تميّز المجموعات الطبقية المختلفة^٣ وفقًا لـ "بيير بورديو"، نمط الحياة هو مجموعة من التصورات والقيم والأساليب السلوكيّة وسلائق الناس.^٤ ووفقاً لـ "أنتوني جيدينز"، يمكن تفسير نمط الحياة على أنه مجموعات شاملة إلى حدّ ما من الوظائف التي يستخدمها الشخص؛ لأنّه لا يلبي حاجاته الحالّية فحسب، بل يجسّد أيضًا السرد الخاص الذي اختاره هويته الشخصية أمام الآخرين.^٥

إن نمط الحياة وفقًا لـ "مايك فيدرستون" هو أسلوب الحياة، أو بعبارة أدقّ: هو أساليب «الحياة اليومية»، والتي لا تتضمّن فقط الأساليب الفردية المقصودة، بل وجميع العادات والأساليب التي اعتاد عليها الفرد أو أفراد المجموعة أو يتعاملون معها في مرحلة العمل؛ لذلك لا يقتصر نمط الحياة على المنزل والأثاث، بل يعكس كل شيء مثل أنماط العلاقات الاجتماعية، والترفيه، والاستهلاك

١. حسن دوست وآخرون، بررسی الگوی آرمانی سبک زندگی از دیدگاه مکتب اسلام ، ١٣٩٢: ٤٤.

٢. مهدوی، مفهوم سبک زندگی وگستره آن در علوم اجتماعی، ١٣٨٧: ٥٩.

٣. مجید وآخرون، مجلة العلوم الاجتماعية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة فردوسی في مشهد ١٣٨٩/٢: ١٣٣.

٤. بورديو، نظرية كنش: دلائل عملی وانتخاب عقلانی، ١٣٨٠: ٣٢.

٥. کیدنزو، تجدد وتشخص جامعه و هویت شخصی در عصر جدید، ١٣٨٧: ١٤٠.

ونوع اللبس، والماواقف والقيم والنظرة العالمية للفرد والمجموعة المرتبطة به.^١ وفي لغة علم الاجتماع، هناك نوعان من الانطباع والتصور لمفهوم (نمط الحياة)، في الصياغة الأولى - والتي تعود إلى عام ١٩٦٠ م،^٢ فإن نمط الحياة يشير إلى مدى الثروة والمكانة الاجتماعية للأفراد وفي الغالب، هو مؤشر لتحديد الطبقة الاجتماعية، وأماماً في الصياغة الثانية، فإن نمط الحياة يعتبر شكلاً جديداً لا معنى له إلا في سياق التغيرات الثقافية للحداثة ونمو الثقافة الاستهلاكية.^٣

وعلى هذا الأساس من معنى، فإن نمط الحياة هو وسيلة لتحديد القيم والماواقف وسلوكيات الناس (الهوية) وهو أمر تزداد أهميته للتحليل الاجتماعي يوماً بعد يوم.^٤ يشير نمط الحياة إلى أمرين: ماذا يفعل الناس؟ وكيف يفعلونه؟ يستخدم هذان السؤالان في مجالات مختلفة من الحياة، وهذه المجالات وفقاً لـ "دوبريانوف" تشمل العمل والأنشطة السياسية والعلمية والثقافية وأنشطة الاتصال والحياة اليومية وإعادة إنتاج الحياة.^٥

يقول محمد فاضلي:

أسلوب الحياة هو طيف من السلوك يحكمه مبدأ موحد ويغطي مجالاً من مجالات الحياة وهو قابل للتمييز من قبل بعض الناس في المجتمع وليس بالضرورة أن يميّز الجميع، بيد أنّ الباحث الاجتماعي يميّز بينه وبين سائر الأطيف السلوكيّة للناس في المجتمع.^٦

ويضيف محمد سعيد مهدوي كيني:

نمط الحياة هو نمط متقارب (الكلية التامة) أو مجموعة منتظمة في السلوكيات الداخلية والخارجية والماواقف الاجتماعية والأصول التي يبعدها أو يختارها شخص أو مجموعة على أساس رغباته وسلائمه (أذواقه) في التفاعل مع ظروفه البيئية. أو

1. Featherstone, Consumer Culture and Postmodernism, 1991: 198-201.

2. Chapin, Contemporary American Institutions, 1935.

3. Giddens, 1994, and 1991; Bourdieu, 1984; Featherstone, 1984; Lash/ Urry, 1987.

٤. أباذرى، جاوشنان، ١٣٨١: ٦.

٥. فاضلي، سبک زندگی، ١٣٨٣: ٧٩-٨٠.

٦. فاضلي، سبک زندگی، ١٣٨٤: ٨٣.

باختصار، أسلوب الحياة هو نمط أو مجموعة منهجية من الإجراءات المفضلة.^١

وأورد أحمد حسين شريفي من خلال منهج دراسات دينية، في تعريف نمط الحياة: مجموعة من السلوكيات المنظمة التي تتأثر بالمعتقدات والقيم والواقف التي تم قبولها، وكذلك وفقاً للميل والرغبات الفردية والأوضاع البيئية، شكلت الجانب السلوكي السائد لشخص أو مجموعة من الناس.^٢

ونتيجة لذلك؛ فإن نمط الحياة هو مجموعة من العادات اليومية في الحياة على المستوى الفردي، والأسري، والوطني، والدولي، والبيئي، وما إلى ذلك، وفي المجالات الدينية والثقافية والعلمية والفنية والاجتماعية والسياسية (الحكومية) والإدارية والقانونية والاقتصادية والمهنية، والصحية، والتربوية، وكذلك نمط الغذاء، وشكل اللباس، ونوع السكن و.. التي يتم إضفاء الطابع المؤسسي عليها في الحياة اليومية للإنسان.

وتم التعبير عن أسلوب الحياة في القرآن الكريم بكلمات مثل (الشّرعة) و(المنهج)^٣ و(السنة)^٤ و(الطريق)^٥ و(الحياة الطيبة)^٦ و(الأسوة).^٧

وأماماً مصطلح (الحياة المتقدمة)، فهو يتكون من كلمتين (الحياة) و(المتقدمة)، والمتقدّم هو وصف مُسند، يعني الوصف كامنٌ في المصدر (التقدّم) ومعنى الإسناد كامن في اسم الفاعل (المتقدّم)، والتقدّم في اللغة يعني الحركة إلى الأمام، والمضي قدماً، واحتياز مرحلة من مراحل العمل كمّاً أو كيّفاً، والتطور، والترقى والنمو...^٨

١. مهدوي، دین وسبک زندگی، ١٣٨٦: ٧٨.

٢. شريفي، سبک زندگی اسلامی ایرانی، ١٣٩٩: ٤٠.

٣. المائدة: ٤٨.

٤. الأنفال: ٣٨؛ فاطر: ٤٣.

٥. الأحقاف: ٣٠.

٦. النحل: ٩٧.

٧. الأحزاب: ٩١؛ المتحنة: ٦٤.

وأماماً (المتقدم) فهي تعني المتطور، والمجتاز، والمترقي والماضي قدماً...!؛ وأماماً (التقدم) اصطلاحاً يعني النمو التدريجي لمستوى الحياة (الإنسانية) وكيفيتها مادياً ومعنوياً، وبناءً عليه، فإنّ معنى التقدّم هو التحوّل الكامل، بحيث تصبح المواهب الفردية والجماعية فعالة؛ فإنّ التقدّم هو حركة اجتماعية من حالة بإرادة أهل المجتمع ووعيهم إلى حالة أفضل، والوصول إلى هذا الوضع هو أحد أهداف هؤلاء الناس وأمامهم.³ والتقدّم عبارة عن تربية مجموعةٍ واعيةٍ من الناس الأصحاء، وذوي الدخل المرتفع والمتّاهين، والعنصر الأخير هو الحفاظ على المعرفة والصحة والثروة ضد الانحراف والانحطاط؛ ففي هذا التفسير للتقدّم، يمكن تسميته (تقدّماً سامياً)، فإنّ تأله الناس، يتطلّب وضع قوانين خاصة على مستوى المعرفة والصحة والثروة لأفراد المجتمع، أحدها أنّ الأغنياء - ليصبحوا متّاهين - يجب أن يدفعوا زكاة معرفتهم وصحتهم وثروتهم للوصول إلى مستويات أعلى من القرب إلى الله، من خلال هذا العمل العبادي طوعاً.⁴ يشير القرآن الكريم إلى التقدّم ضمن تعبير كـ: (الرشد)° و(حياة طيبة)°، و(بلدة طيبة)°، و(التعالي)°، و(عمران)؛ لذلك فإنّ معنى الحياة المتقدّمة هو الحياة

۱. عمید، فرهنگ فارسی عمید، ۱۳۸۴: ۶۰۷؛ معین، فرهنگ فارسی معین، ۱۳۷۱: ۹۹۵/۱؛ انوری، فرهنگ زرگ سخن، ۱۳۸۲: ۱۵۱۲-۱۵۱۳.

٢. العبارة المستخدمة في النص الفارسي هي «زندگی پیش رفته»، وبالتالي فإن المعاني الواردة في قاموس عميد وقاموس معين وقاموس أنوري كلها بالفارسية، لكن نحن حاولنا استخدام ما يعادلها في العربية مع الالتزام بالأمانة قدر الإمكان. وللمزيد من المعلومات مراجعه النصر، الأصل، بالفارسية.

^۳: زیانی، مطالعه‌ای درباره نسبت ماهوی پیشرفت و عدالت، ۱۳۹۰: ۴۹.

^۴. توکلی، روش‌شناسی تدوین شاخص پیشرفت انسانی بر اساس گفتمان قرآنی، ۱۳۹۰: ۴۰-۴۱.

٥. البقرة: ١٨٦؛ النساء: ٦؛ هود: ٧٨؛ الكهف: ٤٠، ٢٤ و ٦٦؛ الأنبياء: ٥١؛ الحج: ١٠، ١٤ و ٢١.

٦٧٦ النها

٧. ساً: ١٥

^٨. آل عمران: ٦١، النساء: ٦٤ و ١٦٧؛ المائدة: ١٠٤؛ الأنعام: ١٥١؛ سيا: ٦١؛ المنافقون: ٥.

.۹ . هود: ۱۶

التي يمرّ فيها الإنسان بمرحلة الركود والتراجع، ويصل إلى مرحلة النمو والتطور. وكلمة (family) بالإنجليزية تعني الأسرة، والتي تشمل الأهل، والعائلة، والزوجة والأولاد وما إلى ذلك.^١ رغم أنه في جميع المجتمعات، يحتاج الناس إلى الأسرة، والمجتمع لا يمكن بدون عائلة، لكن لا يوجد إجماع بين الخبراء حول تعريف هذا المفهوم. وهذه هي المشكلة الأساسية في البحث في مجال الأسرة.^٢ عندما يتعلق الأمر بالأسرة، هناك العديد من التعبير والمصاديق، وفي كل من هذه التعريفات، يتم النظر إلى الأسرة من خلال نهج خاص إلى جانب من الموضوع، ويركز على بعد خاص منه.

ومن بين تعريفات الأسرة ومكوناتها هي ما يلي: وحدة اجتماعية^٣ ذات أعضاء^٤ ونظام شبه مغلق خاص^٥ تتكون من رجل وامرأة^٦ من خلال حياة مشتركة^٧ في مكان مشترك^٨ لفترة طويلة^٩ وغير معلومة^{١٠} بهدف مشترك^{١١} مع الالتزام تجاه بعضهما البعض^{١٢} بشرط الاتصال والانتساب عن طريق الدم أو الزواج أو التبني^{١٣} عبر علاقة عاطفية^{١٤} وعلاقة مستمرة

١. معین، فرهنگ فارسی معین، ۱۳۹۴/۱: ۱۳۷۱؛ عیید، فرهنگ فارسی عمید، ۱۳۸۴: ۸۲۹/۱؛ آنوری فرهنگ

بزرگ سخن، ۱۳۸۴: ۶۶۵/۴.

٢. گرینشتین، روشهای خانواده پژوهی، ۱۳۹۰: ۱۱.

٣. 1964 Rodgers, 1965:15.

٤. Zanden, 1990: 225.

٥. عاملی، حقوق خانواده، لا تاريخ: ٣٥.

٦. گاردنر، جنگ علیه خانواده ۱۳۸۷، ۷۹: ۱۳۸۷.

٧. طاهری، حقوق مدنی، ۱۴۱۸: ۶/۳؛ گاردنر، جنگ علیه خانواده، ۷۹: ۱۳۸۷.

٨. سalarی فر، خانواده در نگرش اسلام و روانشناسی، ۱۳۸۵: ۱۳.

٩. کوئن، مبانی جامعه شناسی، ۱۳۸۴: ۱۷۳.

١٠. شیخی، جامعه شناسی زنان و خانواده، ۱۳۸۷، ۴۰: ۱۳۸۷.

١١. گاردنر، جنگ علیه خانواده، ۷۹: ۱۳۸۷.

١٢. کوهن، مبانی جامعه شناسی، ۱۳۸۴: ۱۷۳.

13. Zanden, 1990: 255.

اقتصادية^١ ولغرض إضفاء المسؤولية الاجتماعية على الأعضاء^٢ والمسؤولية القانونية والتعليمية والسلوكية والاقتصادية والدينية^٣، والتعاون من أجل تربية الأطفال وإعالتهم^٤. على الرغم من أن الحياة الجماعية لشخصين من جنس واحد أيضاً تسمى أسرة، إلا أنه ينبغي القول إن الأسرة تضم الأب والأم والأطفال، وبعبارة أفضل، تتشكل الأسرة بالمعنى الواقعي الاجتماعي من الآباء والأمهات والأولاد في مكان اجتماعي وثقافي مشترك^٥. وعلى رأي كثير من الناس، الأسرة هي وحدة اجتماعية تضم زوجين وأولادهما الذين يعيشون في بيتٍ بجوار بعضهم البعض^٦، وفي تعريف وزارة التعليم في "أونتاريو" لغرض دراسات الأسرة، فإن الأسرة هي وحدة اجتماعية تتكون من تفاعل الأشخاص الذين يوفون بالالتزامات، ويتحمّلون المسؤولية، ويهتمّون بعضهم البعض، ويصبحون اجتماعيين، وينقلون القيم الثقافية والدينية، ويتعاملون بعضها مع بعض، ويشاركون في استخدام الموارد^٧.

يعرف مكتب الإحصاء في الولايات المتحدة الأسرة بأنّها مجموعة من شخصين أو أكثر، يعيشون معًا، وتتشكل علاقتهم من خلال الولادة أو الزواج أو التبني^٨. وفي الاستطلاع الوطني الذي أجرته منظمة روبرت عام (١٩١٩ م)، تم التوصل إلى أنّ جميع المستجيبين تقريباً (٩٨٪) فسروا العائلة بالأزواج المتزوجين الذين لديهم أطفال، وإن أكثر من (٧٥٪) من المستجيبين اعتبر الأزواج غير المتزوجين الذين عاشوا معًا ولديهم

١. كوهن، مبانی جامعه شناسی ، ١٣٨٤: ٧٩.

2. Engels, 1973: 171-205.

٣. سالاري فر، خانواده در نگرش اسلام و روانشناسی ، ١٣٨٥: ١٣.

4. Zanden , 1990: 255.

٥. آزاد أرمکی، الگوهای سبک زندگی در ایران ، ١٣٨٦: ١١.

6. Zanden, 1990: 255.

7. Jarman, 1991: 5.

٨. گرینشتین، روشهای خانواده پژوهی ، ١٣٩٠: ١١.

أطفال أيضًا كعائلة، واعتبر (٢٠٪) من المستجيبين رجالين مثليين يعيشان معًا كعائلة.^١
ومن مجموع التعاريف، يمكن الاستنتاج أن جميعها تؤكّد على وجود عنصرين:
الطابع الاجتماعي والعائلي في العلاقات الإنسانية في الأسرة؛ لذلك من وجهة نظر معظم
العلماء الغربيين، فإن الأسرة هي أصغر مؤسسة اجتماعية في كلّ مجتمع، والتي تتكون
على الأقل من شخصين (من جنِّس واحدٍ أو جنسين) يعيشان تحت سقفٍ واحد، لكن
الأسرة في نظر القرآن مؤسسة صغيرة تتكون من زواج رسمي وديني بين رجل وامرأة،
وعادة ما تؤدي إلى إنجاب ولد، ويعيش أفرادها حياةً مشتركةً وعاطفيةً، ولهُم حقوق
وعليهم واجبات.

الثالث: دور القرآن في تنمية حياة الإنسان

القرآن كتاب تربوي وأخلاقيٌ تزودت البشرية به من خلال دين الإسلام كخاتم الأديان وأكملها، والنبي محمد ﷺ خاتماً للأنبياء وأشرفهم، وهو يشمل جميع مجالات الحياة البشرية، أعمّ من المجال الفردي، والأسري، والوطني، والدولة، والبيئة... وله خطة وإستراتيجية معيّنة حول مختلف الأبعاد الدينية، والثقافية، والعلمية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية (الحكومية)، والقانونية، والإدارية، والصحية، وحقّ التغذية، والتغذية، والأموء، المادية والمعنوية... ما إلى ذلك.

قبل قرون ظهر مجتمع في منطقة من مناطق العالم كان يعمه الانحطاط والتراءج في كل أبعاد الحياة أو على الأقل في معظم مجالاتها، وكما قال الإمام علي عليه السلام:

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا نَذِيرًا لِلْعَالَمِينَ وَأَمَّا إِنَّكُمْ مَعَشَرَ الْعَرَبِ عَلَى شَرِّ

۱. گرینشتین، روشای خانواده پژوهی، ۱۳۹۰: ۱۱-۱۶.

^۲. پاقری، خانواده در اسلام و ایران، ۱۳۹۱: ۴.

٣. البقرة:

٤. آل عمران: ۱۹

دِينٍ وَفِي شَرٍّ دَار، مُنْيِحُونَ بَيْنَ حِجَارَةِ خُشْنَ وَحَيَّاتِ صُمٌّ، تَشْرَبُونَ الْكَدِيرَ وَتَأْكُلُونَ
الْجَحِشَ، وَتَسْفِكُونَ دَمَاءَكُمْ وَتَقْطَعُونَ أَرْحَامَكُمْ، الْأَحْصَنَمُ فِيهِمْ مَنْصُوبَهُ وَالْأَنَامُ
بِهِمْ مَعْصُوبَهُ...!

لكن القرآن أوجد تحولاً عظيماً في ذاك المجتمع بحيث إن المسلمين احتلوا
الصدارة في معظم مجالات الحياة وأبعادها، كما يقول الأمريكي ويل دبورانت:

خلال خمسة قرون، من ٥٩٧ إلى ٨١ هـ، كان الإسلام رائداً في العالم من حيث السلطة
والنظام وتوسيع الرقعة والحكومة وتهذيب الأخلاق والسلوك ومستوى المعيشة وضع
قوانين إنسانية عادلة والتسامح الديني، والأدب وتحصيل العلم والمعرفة العلوم والطب
والفلسفة.

وكما يقول الفرنسي غوستاف لوبيون:

إن النفوذ الأخلاقي لهؤلاء العرب المعنقين للإسلام قد أدخل القبائل الأوروبية
المتوحشة - التي أطاحت بالإمبراطورية الرومانية - إلى (وادي) الإنسانية، وكذلك
نفوذهم الفكري، ففتح لهم بوابة العلم والفنون والفلسفة التي كانوا يجهلونها تماماً، وظلوا
مربيين لأوروبا لمدة ١١١ عاماً.^٢

الرابع: أبعاد التقدم في الأسرة

كما أنّ في تنمية الحياة، يجب التحقيق والدراسة حول المجالات المختلفة: الفردية،
والعائلية، والوطنية، والدولية، والبيئية وغيرها، فكذلك في تنمية الأسرة، ينبغي النظر في
تعزيزها من عدّة جوانب، بما في ذلك الجانب الفكري والعلمي والثقافي والأخلاقي
والجسدي والعقلي والصحي والغذاء والاقتصاد والقانون، وما إلى ذلك.^٣

إن نمط الحياة القرآني مولوي وإرشادي، لكن نمط الحياة في العلوم الإنسانية

١. نهج البلاغة، خطبة .٤٦

٢. دورانت، تاريخ تمدن، ٤٣٦ / ٤: ١٣٦٧

٣. لوبيون، حضارة الإسلام والغرب، ١٣٨٧: ٧٥١

٤. توكي، روشناسی تدوین شاخص پیشرفت انسانی بر اساس گفتمان قرآنی، ١٣٩٠: ٤٩

وخاصّة في علم الاجتماع وصفي وتحليلي.^١ فأمّا الأسلوب الإرشادي فهو يتمّ من خلال الأوامر والمواهي، لكنّ الأسلوب الوصفي، هو بقصد إيضاح الموضوع وليس أكثر. فإذا كانت نظرتنا للأسلوب الحياة نظرة وصفية، فلا ضرورة لاعتبار الشمولية لها، فعلى سبيل المثال، إذا تم تجاهل أحد أبعاد الحياة في الحياة اليومية، أو الاهتمام بها بشكلٍ مبالغ فيه، فهو لا يعتبر فعلًا خاطئًا وغير عقلاني، لكن إذا كانت نظرتنا نظرة إرشادية، فلا بد أن تكون هي شاملة، بحيث تغطي كلّ أبعاد المسألة، كما هو الحال بالنسبة لوصفة الطبيب للمريض، فمن الضروري فحص حالته الجسدية (بما في ذلك الأمراض الأخرى المحتملة، ومضاعفات الأدوية، والتغذية الالزامية له، وقوّته البدنية وضعفه، وتاريخ المرض، والم الحصول على الأدوية الموصوفة...).

وينبغي النظر في تأثير كلّ هذه العوامل بعضها مع بعض بحيث يتمكّن الطبيب أن يصف له دواءً أو نظامًا غذائيًا أو أنشطة جسدية... ويجب النظر إلى جميع الجوانب معًا من أجل اتخاذ خطوة إلى الأمام، وبما أنّ الأسرة عبارة عن مجموعة تتكون من شخصين أو أكثر، فعند تقديم أسلوب حياة متقدمة لهذه المؤسسة يجب اعتبار تنمية جميع الأفراد كمجموعة وليس كفرد.

الخامس: خصائص الأسرة المتقدمة من منظار القرآن الكريم
وفي الأسلوب الذي يقدمه القرآن كأسرة متقدمة، ثمة ميزات وخصائص يجب أن تتمتع بها الأسرة من أجل التقدّم بشكلٍ أكمل وأفضل، بحيث يمكن القول إنّ هذه الأسرة متقدمة من منظار القرآن الكريم.

١. كلّ الأمور والعلاقات في الأسرة لها طابع ديني وروحي
إنّ في أسلوب الحياة الذي أوصى به القرآن الكريم للأسرة المتقدمة، تحتلّ أوامر الله

١. كاوياني، سبک زندگی اسلامی و ابزار سنجش آن، ۱۳۹۱.

الأولوية في الحياة ولها حضور قوي وبناءً وعميق في جميع شؤون الأسرة وعلاقاتها، حتى عندما تكون هناك شهوة ومتعة بالرغم من أنّ هناك من يزعم لا حاجة إلى مراجعة التعاليم الدينية في هذه المسائل، تشير العديد من الآيات إلى هذه المسألة إشارةً أو تدل عليها دلالةً، منها الآيات التي تأمر باتباع الدين بمقتضى الفطرة الإلهية التي خلق الناس عليها^١، أو بتقوى الله أثناء الجماع^٢، ومنها ما يذكر توصية المعصومين علیہما السلام أبناءهم بالالتزام بالدين والإسلام^٣، والإحسان بالوالدين بعد الأمر بعبادة الله وتجنب الشرك^٤، ومنها نصيحة لقمان الحكيم لابنه بالصلوة^٥، وهي في الواقع نصيحة القرآن الكريم للناس بأداء المنسك الإلهية في الحياة الأسرية.

كما أنّ هناك العديد من الأحاديث تشير إلى هذه المسألة إشارةً أو تدلّ عليها دلالةً، فمنها ما ينهي عن الزواج الذي يخالف مرضاة الله والعفة، وعن الزواج بالرياء وجلب السمعة^٦، وأنّ الله لو أراد خيراً لأسرةٍ ما، يفقّههم في الدين^٧. والتوصية بالوضوء قبل الجماع^٨، وإقامة ركعتين من الصلاة قبل الجماع^٩، وذكر الله أثناء الجماع^{١٠}، وذكر

١. الروم: ٣٠.

٢. البقرة: ٩٩.

٣. البقرة: ١٣٢.

٤. البقرة: ٤٨٣؛ النساء: ٣٦؛ الأنعام: ١٥١؛ الإسراء: ٤٣.

٥. لقمان: ١٧.

٦. التعميمي، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، ١٣٨٣: ٥٥٥/٢.

٧. الكوفي، تفسير فرات الكوفي، لا تاريخ: ١٤٩؛ التعميمي، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، ١٣٨٣: ١٣٨٣، ١٩٦/٢: ٧١٤.

٨. الكليني، الكافي، ١٣٦٣: ٤٨١/٣ و ٥٥٠؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٥٣٣/٣؛ الطوسي، تهذيب لأحكام، ١٣٦٥: ١٣٦٥/٧: ٤٠٩.

٩. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥٥٠؛ الطوسي، المرجع نفسه، ١٣٦٥: ٤١٠/٧: ٤٠٩-٤١٠.

١٠. الصدوق، المرجع نفسه، ١٤٠٤: ١٤٠٤/٣.

البسمة قبل الجماع^١، والاستعاذه من الشيطان إلى الله قبل الجماع^٢، والدعاء إلى الله أثناء الجماع^٣، وتلاوة آيات من القرآن الكريم أثناء الجماع^٤، ومنها ما ينصح بالدعاء إلى الله أثناء الجماع لإبعاد الشيطان منه وذرّيته^٥.

ومن أسباب إضفاء الشؤون الزوجية والعلاقات العائلية الصبغة الدينية والمعنوية، وهي ضرورة؛ لكون المعيار في اختيار الزوج هو التقوى والتدين والتقرّب إلى الله، كما تؤكّد العديد من الآيات على هذه النقطة، فمنها ما يعتبر أفضل الناس هم أتقاهم^٦؛ لذلك يجب أن تكون مدى قيمة الزوج على أساس التقوى، لا الجمال أو المال أو القوة وغيرها، ومنها ما يرفض أن يكون المؤمن كالفالسق^٧، وأنّ الأمة المؤمنة أفضل من المشركة الحرة^٨، والعبد المؤمن أفضل من الحر المشرك ولو أعجب جماهير الناس^٩، والنهي عن الزواج من المشركين والمشرفات إلا إذا آمنوا وتابوا^{١٠}، ومنها ما يذكر الإسلام والإيمان والعبادة كصفات من صفات الأزواج^{١١}.

كما أنّ هناك أحاديث تشير ضمنياً أو مباشرة إلى هذه المسألة، فمنها ما ينصح بالزواج من ذوات دين^{١٢}، وأنّ من سعادة الرجل زواجه من امرأة متدينة جميلة^{١٣}، وأنّ

١. العياشي، تفسير العياشي؛ ١٣٨٠/١: ٢١؛ الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥٠٦/٥.

٢. المرجع نفسه.

٣. المرجع نفسه، ١٣٨٠/١: ٢١.

٤. العياشي، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥٠٦/٥.

٥. الكليني، المصدر نفسه.

٦. الحجرات: ١٣.

٧. السجدة: ١٨.

٨. البقرة: ٤٤١.

٩. البقرة: ٤٤١.

١٠. التحرير: ٥.

١١. الكليني، الكافي، ١٣٦٣: ٣٣٢/٥؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٣٩٩/٧.

١٢. الحميري، قرب الإسناد، ١٤١٣: ٧٧-٧٦.

من تزوج من امرأة لديها، رزقه الله المال والجمال أيضًا، وأمّا إذا تزوج منها لجمالها أو مالها، فيوكله الله إلى ذلك^١، والتوصية بتزويج البنات من زوج متّقٍ ومتدين، معللًا ذلك أنّ هذا الشخص إذا أحبّها أكرّها، وإذا كرهها لم يظلمها^٢، وأنّ من يزوج ابنته من زانٍ أو شارب حمر، فهو بمنزلة من يقطع رحمه أو يقود بنته إلى الزنا^٣، والنهي عن تزويجها لشارب الحمر، وتزوج مسلم أو مسلمة من زوج يهودي أو نصراًني أو ناصبي^٤.

ومنها ما لا يسمح بتزويج المسلم ابنته من زوج ناصبي^٥، أو زوجة محبوسية أو ناصبية أو مرجة أو حرورية^٦. ومنها: «مَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ بِفَاسِقٍ نَرَأَ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ لَعْنَةٍ، وَلَا يَصْدُعُ لَهُ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُ دُعَاؤُهُ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»^٧.

ومنها ما لا يسمح بالتزوج من اشتهر بالزنا إلا إذا تاب^٨، أو الزواج من امرأة خبيثة^٩. وعليه، فإنّ الأسلوب الذي اقترحه القرآن الكريم والروايات الشريفة على البشرية لأجل تقدّمها وتنميتها، يعارض بشدةً أسلوب الحياة المقترح من قبل عالم الغرب والحداثة، والذي يأخذ في الاعتبار الطبيعة التقليدية والمادية والعلمانية للشؤون وال العلاقات الأسرية^{١٠}.

١. الكليني، الكافي، ١٣٦٣: ٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٩٢/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٧؛ ٣٩٩/٧ و ٤٠٣.

٢. الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ١٣٩٢: ٤٠٤.

٣. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥؛ الصدوق، المصدر نفسه، ١٤٠٤: ٤٥٨؛ الطوسي، المصدر نفسه، ١٣٦٥: ٧؛ ٣٩٨/٧.

٤. الصدوق، المصدر نفسه، ١٤٠٤: ٤٥٨؛ الأمالي، ١٤١٧: ٣٩٩.

٥. الأشعري، التوادر، ١٤١٨: ١١٨؛ الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥؛ الصدوق، المرجع نفسه،

٦. الطوسي، المرجع نفسه، ١٤٠٤: ٣٤٠/٣؛ الطوسي، المرجع نفسه، ١٣٧٥: ٣٥١؛ الاستبصار، ١٣٧٥: ٣٤٩-٣٤٨/٥.

٧. الصدوق، المرجع السابق، ١٤٠٤: ٤٤٨/٣.

٨. الأشعري، التوادر، ١٤٠٨: ١٤٠؛ الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥؛ الصدوق، من لا يحضره لفقيره،

٩. الطوسي، ٤٤٧/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٤١٢/٨.

١٠. الديلمي، إرشاد القلوب إلى الصواب، ١٤١٦: ١٧٤/١.

١١. الصدوق، من لا يحضره لفقيره، ١٤٠٤: ٤٠٥/٣.

١٢. الكليني، الكافي، ١٣٦٣: ٣٥٣/٥.

١٣. ويلسون، تأثير روشنفکری غرب بر ازدواج و خانواده، ١٣٨٦: ٤٦٤.

٢. قداة الأسرة والزواج

إنّ في أسلوب الحياة القرآني، يحتلّ نظام الأسرة ومؤسسّتها مكانة عالية، بحيث تم الكثير من التأكيدات والتوصيات لتأسيسها أولاً، ومن ثمّ السعي لتعزيزها وديناميّتها واستمرارها وفقاً لنمط الحياة القرآني، ولا ينبغي اتخاذ الحياة الفردية طريقة للعيش، بل ينصح بالعيش مع العائلة، وفي نظر القرآن الكريم، لا مشروعية للأسرة إلا إذا نشأت من نكاح شرعي وعرفي بإجراء عقد النكاح بين رجل ومرأة، وتؤكّد عليه العديد من الآيات، فمنها ما يقول: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاحًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾، قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ حُوا الْأَيَامِ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾، قوله أيضًا: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾.^٣

كما تشير أحاديث كثيرة إلى قدسيّة الأسرة وقيمتها وتكونها والحفاظ عليها إشارةً أو تدلّ عليها دلالةً، فمنها ما يقول: «مَا بُيَّنَ فِي الْإِسْلَامِ يَنْأَى أَحَبُّ إِلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَعْرُّ مِنَ التَّزْوِيجِ»،^٤ و«مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَيْتٍ يَعْرُرُ فِي الْإِسْلَامِ بِالنَّكَاجِ»،^٥ ومنها ما يأمر العزاب بالزواج مطلقاً، وأنّ الله يحب بيئاً يقام فيه العرس،^٦ و«مَا مِنْ شَيْءٍ أَبْعَضُ إِلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَيْتٍ يَخْرُبُ فِي الْإِسْلَامِ بِالْفُرْقَةِ يَعْنِي الظَّلَاقِ».^٧ والنهي عن بعض النساء عن ترك الزواج وتعطيل فروجهن،^٨ و«شَرَارُكُمْ عَرَبُكُمْ وَأَرَاذُلُ مَوَاتَكُمْ

٢١. الرؤوم:

٣٩ . النور :

٤٩. الذاريات:

^٤. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٣٨٣.

٥. الكليني، الكافي، ١٣٦٣: ٣٢٨/٥

٦. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٣٢٨-٣٣؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٣٨٣/٣: ١٤٠، معاني الأخبار، ٤٠٣: ٢٩١ و ٦١٤.

٧. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٦/٥٤.

٨. الكلية، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٣٩٨.

٩. الكلية، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥/٥٠٩.

عُزَّابُكُمْ»،^١ و«خِيَارُ أُمَّتِي الْمُتَاهِلُونَ وَشَرَارُ أُمَّتِي الْعُرَابُ»،^٢ وما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «النَّكَاحُ سُنْتِي فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُنْتِي فَلَيْسَ مِنِّي»،^٣ و«أَكْثُرُ أَهْلِ الْأَنَارِ الْعُرَابُ»،^٤ ومنها ما يعتبر المتزوج النائم أفضل من الأعزب القائم وهو يصلى ويتهجد،^٥ و«مَنْ تَرَوَّجَ فَقَدْ أَحْرَرَ نِصْفَ دِينِهِ، فَلِيَتَّقِنَ اللَّهُ فِي الْتَّصْفِ الْبَاقِي»،^٦ أو «مَنْ تَرَوَّجَ فَقَدْ أَعْطَيَ نِصْفَ السَّعَادَةِ»،^٧ أو «مَنْ تَرَوَّجَ فَقَدْ أَحْصَنَ نِصْفَ دِينِهِ»،^٨ ونحو: «مَنْ تَرَكَ التَّزْوِيجَ مَخَافَةَ الْفَقْرِ، فَقَدْ أَسَاءَ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»،^٩ و«الرِّزْقُ مَعَ النِّسَاءِ وَالْعِيَالِ»،^{١٠} والتوصية بالسعى في طلب الرزق للعيال،^{١١} وأنّ من يريد لقاء ربّه طاهراً فليتزوج،^{١٢} ونحو: «مَا مِنْ شَابٌ تَرَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ إِلَّا عَجَ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ، يَا وَيْلَهُ! عَصَمَ مِنِّي ثُلُثَيْ دِينِهِ، فَلِيَتَّقِنَ اللَّهُ الْعَبْدُ فِي الْكُلُّ لِلآخر».^{١٣} ومنها ما يؤكّد على أهميّة الزواج بقوله: «لَا سَهَرَ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ تَهَجُّدٌ بِالْقُرْآنِ، أَوْ فِي ظَلَبِ عِلْمٍ أَوْ زِفَافِ عَرُوَيْنِ».^{١٤} ومنها ما يعتبر من لم يزوج ولده ولديه القدرة الماليّة على

١. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٩/٥؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٧/٣٩.

٢. الشعيري، جامع الأخبار، ١٣٦٣: ١٢.

٣. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٩/٥؛ الصدوق، معاني الأخبار، ١٤٠٣: ٦١٤.

٤. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٣٨٤.

٥. الشعيري، جامع الأخبار، ١٣٦٣: ١٠١.

٦. الفتال، روضة الوعاظين وبصيرة المتعظين، ١٣٦٨: ٣/٣٧٥.

٧. التورى، مستدرك الوسائل، ١٤٠٨: ١٤/١٥٤.

٨. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٩/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤١٤: ٥١٨.

٩. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٩/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٣٨٣.

١٠. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٩/٥.

١١. الطبرسي، مكارم الأخلاق، ١٣٩٢: ١٩٦.

١٢. المفید، المقمعة، ١٤١٨: ٤٩٦؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٣٨٥.

١٣. الكوفي، تفسير فرات الكوفي، ٨٩: ١٤١٠؛ التميمي، دعائم الإسلام، ١٣٨٣: ٢/١٩٠.

١٤. الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ١١٢؛ الكوفي، تفسير فرات الكوفي، ٩٤: ١٤١٠، الرواندي، التوادر، ١٣٧٦١٣.

تزويجه فعليه ما على الولد إن ارتكب معصية، أو نحو: «خَيْرٌ مَتَاعُ الدُّنْيَا زَوْجَةُ الصَّالِحَةِ»،^٢ و«مَا إسْتَفَادَ إِمْرُؤٌ مُسْلِمٌ فَائِدَةً بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلَ مِنْ زَوْجَةٍ مُسْلِمَةٍ، تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا، وَتُطْبِعُهُ إِذَا أَمْرَهَا، وَتَحْفَظُهُ إِذَا غَابَ عَنْهَا فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ».٣

وفي أسلوب الحياة القرآني، إنّ أولويّة المرأة في المجتمع هي الزواج وتدبير المنزل، وأمّا الدراسة والعمل خارج المنزل والأسرة، فهي في الدرجة الثانية من الأهميّة، بمعنى أنّه إذا دار الأمر بالنسبة لامرأة بالغة جنسياً واجتماعياً بين الزواج والدراسة أو الاشتغال، فالأفضل لها الزواج، وكذلك لو دار الأمر بين أن تدرس المرأة المتزوجة أو تعمل خارج البيت بعيدة عن العائلة وبين أن تهتم ببيتها وتدبير المنزل، فالأفضل قيامها بدور ربة المنزل.

تشير أحاديث كثيرة إلى أولوية زواج البنات والنساء على دراستهن وعملهن؛ فمنها ما يشير إلى أنّ من سعادة الأب أنّ ابنته لا تخipض في بيته، ومنها ما يشير إلى أنّه عندما تدرك الفتيات سن البلوغ، فإنّ دواعهن الوحيدة هو الزواج، وروي أنّه: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الشَّهْوَةَ عَشَرَةً أَجْزَاءٍ، تِسْعَةً مِنْهَا فِي النِّسَاءِ وَوَاحِدَةً فِي الرِّجَالِ»، ومنها ما يعتبر شبق المرأة ما يعادل شهوة اثني عشر رجلاً، ومنها ما يعتبر الشهوة ١٠٠ جزءاً، ٩٩ في النساء وجزء واحد في الرجال، وروي أنّه «لِلنِّسَاءِ عَشْرُ عَوْرَاتٍ» [وفي النص المترجم]:

١. الطيبي، مجمع البيان، ١٤٠٨: ٧/٤٠٩.

٢. التميم ، دعائيم الإسلام ، ١٣٨٣ / ٢ : ١٩٥ .

٣٠. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣، ٥/٣٩٧؛ الصدق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤، ٣/٣٨٩؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥، ٧/٤٢.

^٤. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣/٥:٣٣٦؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤:٤٧٢/٣.

٥. الكلية، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٧/٥.

٦. الكلبة، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٣٣٨؛ الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٤٣٨.

٧. الكلبة، المصدر، نفسه، ١٣٦٣/٥: ٣٣٩.

^٨. الكلمة، المجمع نفسه؛ الصدق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٥٥٩.

إحدى عشرة عورة)، فَإِذَا تَزَوَّجَتِ الْمَرْأَةُ سَتَرَ الْزَوْجَ عَوْرَةً، وَإِذَا مَاتَتْ سَتَرَ الْقَبْرُ عَشْرَ عَوْرَاتٍ^١.

فوفقاً لنمط الحياة القرآني، يعتبر تدبير البيت أهمّ وظيفة للمرأة في الأسرّة، ورجحان بقاء المرأة في المنزل على أيّ عمل، كما تشير العديد من الروايات إلى أولوية دور ربّة المنزل على الوظيفة والمنصب الاقتصادي والاجتماعي للمرأة المتزوجة، فمنها ما يشير إلى أنّ: «هِمَةُ النِّسَاءِ أَلَّا رِجَالٌ»، وروي أنّ «جِهادَ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَاعِيلِ».^٢

وبالطبع، فإنّ هذا لا يعني أنّ المرأة ليس لها الحقّ في العمل والتواجد في الأماكن الاجتماعية وخارج المنزل والأسرة، كلاً بل يعني أنّ تهتمّ المرأة في الدرجة الأولى بتدبير المنزل، وتربية الطفل، والعناية بالزوج، ومن ثمّ يمكنها القيام بأمور أخرى جانبية؛ إذ إنّ القرآن والأحاديث يعارضان ما يقدمه رواد مدرسة الغرب والحداثة للأسر بدعوى تحسينها ومنع النساء من البقاء في المنزل والعناية بشؤون الأسرة والبيت.^٣

٢. تشرع المتعة الجنسية وأحكام الستر

إنّ العفة الجنسية من وجهة نظر القرآن ذات قدسيّة وقيمة عالية، والعلاقات الجنسية مباحة فقط في إطار محمد وشرعي، وتوّكّد العديد من الآيات على هذه المسألة، فمنها ما يعبر عنّ يسعى إلى إشباع حاجاته الجنسية من خلال المثلية الجنسية بدلاً من نظام الزواج والأسرة، بـ(الجاهل)،^٤ (المسرف)،^٥

١. الإبريلي، كشف الغمة، ١٣٨١/١: ٥٥٣-٥٨١ و ٥٨٦-٥٩٣.

٢. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٧-٣٣٦/٥.

٣. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٩٥٧ و ٤٤٣٩/٣: ٤١٦؛ الحصال ١٤٠٣: ٥٨٦.

٤. أبوت، والاس، جامعه شناسی زنان، ١٣٨٧: ١١٤.

٥. التمل: ٥٥.

٦. الأعراف: ٨١.

و(المجرم)، و(المعتدى)، و(المفسد)، و(الظالم)، و(الفاسق)،^١ وينصح العزاب بقوله: ﴿وَلْيُسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^٢، وحفظ الفروج^٣، وغض البصر عن غير المحaram^٤، وما يعتبر حفظ الفروج صفة للمؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾^٥، وصفة للمصلين^٦، ومنها ما يعتبر ممارسة الجنس خارج نطاق الزواج كاعتداء على الحدود الشرعية بقوله: ﴿إِلَّا عَلَى أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ. فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾^٧.

ومنها ما يحرم الإرضاء الجنسي إلّا من خلال الزوجة أو الجارية^٨، وبعض يحرم إكراه الفتيات على الزنا^٩، والعلاقات السرية والصداقات مع الجنس الآخر^{١٠}، ومنها ما يعتبر الزواج من الزاني حراماً على المؤمنين^{١١}، والزنا منكرًا وفاحشة^{١٢}، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^{١٣}، وقوله: ﴿الَّرَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ

١. الأعراف: ٨٤.
٢. الشعراء: ١٦٦.
٣. العنکبوت: ٣٠.
٤. العنکبوت: ٣١.
٥. العنکبوت: ٣٤.
٦. النور: ٣٣.
٧. النور: ٣١-٣٠.
٨. النور: ٣١-٣٠.
٩. المؤمنون: ٦-٥.
١٠. المعارض: ٣١-٢٢.
١١. المؤمنون: ٧؛ المعارض: ٣١.
١٢. الأحزاب: ٥٠.
١٣. النور: ٣٣.
١٤. النساء: ٥٥.
١٥. التور: ٣.
١٦. يوسف: ٤٤.
١٧. الإسراء: ٣٩.

مِنْهُمَا مِائَةَ حَلْدَةٍ^١، وَمِنْهَا مَا يَأْمُرُ بِحَبْسِ النِّسَاءِ الْفَاحِشَاتِ فِي الْبَيْتِ حَتَّىٰ وَفَاتْهُنَّ^٢، وَعَدْمُ التَّسَاهُلِ فِي مَعَاقِبِ الْزَّانِي، لَكِي يَرَاهَا جَمَاعَةُ الْمُؤْمِنِينَ فَتَكُونُ عَبْرَةً لَّهُمْ^٣، وَالنَّهُ يَعْلَمُ عَنْ مُضَايِقِ النِّسَاءِ لِيَتَخَلَّوْنَ عَنْ مَهْوِرِهِنَّ إِلَّا إِذَا كَنَّ زَانِيَاتٍ.^٤

كَمَا أَنَّ الْعَدِيدَ مِنَ الرَّوَايَاتِ تُشِيرُ بِشَكٍّ مُباشِرٍ أَوْ بِصُورَةٍ ضَمْنِيَّةٍ إِلَى مَرَاعَاةِ الْعُفَّةِ وَالتَّمَتعِ الْجَنْسِيِّ فِي إِطَارٍ مُحَدَّدٍ، فَمِنْهَا مَا يَأْمُرُ بِالْعُفَّةِ وَتَرْكِ الْفَجُورِ^٥، وَمَا يَعْتَبِرُ الْعُفَّةَ مِنْ جُنُودِ الْعُقُولِ، وَأَمَّا الْفَجُورُ وَالْإِبَاحِيَّةُ فَهِيَ مِنْ جُنُودِ الْجَهَلِ^٦، وَمَا يَشِيرُ إِلَى وجوبِ الْعُفَّةِ^٧، وَمَا يَعْتَبِرُ صَاحِبُ الْعُفَّةِ أَشْرَفُ الْشُّرَفَاءِ^٨، وَالْعُفَّةُ مِنْ أَخْلَاقِ الْشُّرَفَاءِ^٩، وَأَخْلَاقِ النَّبَلَاءِ^{١٠}، وَأَجْمَلِ الْأَخْلَاقِ^{١١}، وَمِنْ أَهْمَّ الْفَضَائِلِ وَالَّتِي قَوَامُهَا فِي الشَّهْوَةِ^{١٢}، وَمِنْهَا مَا يَعْتَبِرُ أَنَّهُ مَا عَبَدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ عُفَّةِ الْفَرْجِ وَالْبَطْنِ^{١٣}، وَمَا يَعْتَبِرُهَا مِنْ خَصَائِصِ أَهْلِ الْبَيْتِ^{١٤}، وَمِنْ أَعْظَمِ الْعَبَادَاتِ^{١٥} وَرَأْسُ كُلِّ خَيْرٍ^{١٦}، وَمِنْ أَخْلَاقِ

.١. النور: ٤.

.٢. النساء: ١٥.

.٣. النور: ٤.

.٤. النساء: ١٩.

.٥. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥٥٤/٥.

.٦. البرقي، المحسن، ١٣٧٠/١: ١٩٦-١٩٧؛ الكليني، المصدر السابق، ١٣٦٣: ١٣٦٣-١٣٧٠/١: ٤١-٤٠.

.٧. الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ١٣٧٨: ٢٥٦ و ٢٩٧.

.٨. الليثي، عيون الحكم والمواعظ، ١٣٧٦: ١٤٥؛ الآمدي، المصدر نفسه، ١٣٧٨: ٤٥٦.

.٩. الليثي، المصدر نفسه، ١٣٧٦: ٤٢٧.

.١٠. الآمدي، المصدر نفسه.

.١١. الليثي، المصدر نفسه، ١٣٧٦: ١١٩.

.١٢. الكراجي، معدن الجواهر ورياضة الخواطر، ١٣٥٣: ٤٠؛ الأربلي، كشف الغمة، ١٣٨١: ٣٤٨/٢.

.١٣. البرقي، المحسن، ١٣٩٢/١؛ الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ١٣٦٣ و ٨٠-٧٩: ٥٤٤/٥.

.١٤. الكوفي، تفسير فرات الكوفي، ١٤٠١: ٣٠٧.

.١٥. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٧٩/٢ و ٤٦٧-٤٦٨.

.١٦. الليثي، عيون الحكم والمواعظ، ١٣٧٦: ٤٤؛ الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ١٣٧٨: ٤٥٥.

الأذكياء،^١ وما يعتبرها زينة المرأة،^٢ وأصل المروءة،^٣ ومن علامات الدين،^٤ و Zakat al-jumal.^٥ وروي أن «خير النساء العفيفه»،^٦ والتوصية بعدم الزواج إلا من العفيفه،^٧ والنهي عن الزواج بمن أجري عليه حد الزنا أو المنهى به إلا إذا تاب،^٨ فإن التعاليم القرآنية والروائية لا توافق على ما تروّجه مدرسة الغرب والحداثة من نمط الحياة الذي يدعو إلى الحرية الجنسية المطلقة والإباحية.^٩

توصي العديد من الآيات أيضًا بالحجاب والستر، فمنها هذه الآية الشاملة في أحكام العفة: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبُنَّ بُخْرِهِنَّ عَلَى جِيُوبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِيُعْوِلْتَهُنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي آخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ عَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾،^{١٠} وهذه الآية: ﴿وَإِذَا سَأَلَّمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾،^{١١} قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْحَصُنِ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ

المسيرة الشاملة - العدد السادس - ٢٠٢٤ / ١٢٤

١. الليثي، المصدر نفسه، ١٣٦٠؛ الأدمي، المصدر نفسه، ١٣٧٨؛ ٤٥٦.

٢. بابنده، نهج الفصاحة، ١٣٦٠؛ الأدمي، المصدر نفسه، ١٣٧٨؛ ٤٥٦.

٣. الليثي، المصدر نفسه، ١٣٧٦؛ ٤٣٣؛ الأدمي، المصدر نفسه، ١٣٧٨؛ ٤٥٦.

٤. الرواندي، قصص الأنبياء، ١٣٦٨.

٥. الليثي، عيون الحاكم والوعظ، ١٣٧٦؛ ٤٧٥؛ الأدمي، المصدر نفسه، ١٣٧٨؛ ٤٥٦.

٦. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣؛ ٤٣٤/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤/٣؛ ٣٨٩.

٧. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣؛ ٤٥٣/٥.

٨. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣؛ ٣٥٤/٥؛ ٣٥٥.

9. Strauss, 1997.

١٠. النور: ٣١.

١١. الأحزاب: ٥٣.

وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا^١، وقوله: «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ جَاهِلِيَّةَ الْأُولَى»،^٢
وهذه الآية: «وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ
يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ عَيْرَ مُتَبَرَّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ حَيْثُ لَهُنَّ».^٣

كما تؤكّد العديد من الروايات على الحجاب والستر الشرعي، فمنها ما يعتبر أن «خير النساء السties»،^٤ ومنها ما يقول إن الله جعل الحجاب من جنود العقل والتبرج من جنود الجهل،^٥ وهذا الحديث:

إِنَّ مِنْ حَيْرِ نِسَائِكُمُ الْأَوْلُادُ الْأَوْلُودُ وَالسَّتِيرَةُ الْعَزِيزَةُ فِي أَهْلِهَا الْأَذَلِيلَةُ مَعَ بَعْلِهَا الْمُتَبَرَّجَةُ
مَعَ رَوْجِهَا الْحَصَانَ عَنْ عَيْرِهِ الَّتِي تَسْمَعُ قَوْلَهُ وَتُنْطِيعُ أَمْرَهُ وَإِذَا حَلَّ بِهَا بَذَلَتْ لَهُ مَا أَرَادَ
مِنْهَا وَلَمْ تَبَدُّلْ لَهُ تَبَدُّلَ الرَّجُلِ.^٦

وروي أنه إذا كشفت المرأة عن حجابها خارج بيت زوجها، فكانما هتك الحجاب بينها وبين الله،^٧ ومنها ما يرى أن شدة الحجاب خير لهن وللرجل من الارتياح،^٨ وروي أن «صلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في صفتها (أي غرفتها)، وصلاتها في صفتها أفضل من صلاتها في صحن دارها وهكذا». وأن صلاة المرأة في بيتها ٢٥ مرّة أفضل من صلاتها مع الجماعة،^٩ ويظهر في

.١. الأحزاب: ٣٦.

.٢. الأحزاب: ٣٣.

.٣. النور: ٦٠.

.٤. الصدق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٨٩/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ٤٠٠/٧: ١٣٦٥.

.٥. البرقي، المحاسن، ١٣٧٠: ١٩٦٠-١٩٧١؛ الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٤١-٤٠/١.

.٦. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٤٥؛ الصدق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٨٤/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ٤٠٠/٧: ١٣٦٥.

.٧. التميمي، المصدر نفسه، ١٣٨٣: ٤١٥/٢.

.٨. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٧-٣٣٨/٥.

.٩. الصدق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٩٧/١.

.١٠. الطبرسي، مكارم الأخلاق، ١٣٩٦: ٤٣٣.

آخر الزّمان واقتراب القيامة، وهو شرّ الأزمنة، نسوة متبرّجات، كاشفات، عاريات من الدين، داولات في الفتنة، مائلات إلى الشهوات، مسرعات إلى اللذات، مستحلّات للحرّمات، في جهنّم خالدات»!.

وفي نمط الحياة القرآني، بصرف النظر عن ضرورة مراعاة الأحكام المتعلقة بالمحارم وغير المحارم، يجب أيضاً أن يكون هناك حريم خصوصي بين الوالدين والأطفال الذين بلغوا سن التمييز، كما تجب على أولاد الأسرة (البنين والبنات) مراعاة الخصوصية الجنسية فيما يتعلق بإخوانهم وأخواتهم، وطبعاً دائرة هذه الحرمة أضيق من دائرة غير المحارم، أما بالنسبة للمحارم، فمع أن هناك محرمية بين الآباء والأبناء، إلا أنه يجب مراعاة بعض الأمور الحساسة والتصيرفات المعينة أمام الأولاد، وهذا يشمل تصيرفات الأب تجاه بنته، والبنت تجاه أبيه وأخيه، وكذلك تصيرفات الأم تجاه ابنه، والابن تجاه أمّه وأخته، وبعض الآيات تشير إلى هذه المسألة، كما تقول هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَيمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلْمَ فَلِيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، وهذه الآية الكريمة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ وَبَنَائِكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّلَّا تِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَّاتُكُمُ الَّلَّا تِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّلَّا تِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّتِ الْأَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ﴾.

^١. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/ ٣٩٠.

٥٨ . النور :

٥٩ . النور :

٤. النساء، ٢٣

وَثُمَّة أحاديث تشير أيضًا بشكل مباشر أو ضمنيًّا إلى هذه المسألة، فمنها ما يوصي بالتفريق بين الأمهات وأولادهن الذكور في المضاجع اعتبارًا من سن العاشرة،^١ ومنها ما يأمر بالتفريق بين الأولاد الذكور في فراش النوم عند بلوغهم سن العاشرة،^٢ بل والتفريق بينهم في الفراش اعتبارًا من سن السادس.^٣ والتفريق بين الأولاد الذكور والإإناث في فراش النوم منذ سن العاشرة،^٤ والتفريق بين الأولاد الإناث في فراش النوم عند بلوغهن سن العاشرة،^٥ وبعض يعتبر أن ذنب الزنا مع المحارم أكبر من الزنا مع غير المحارم.^٦

٤. مراعاة الحقوق والاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة

وفقاً لنمط الحياة القرآني، يتمتع أفراد الأسرة بالراتب من حيث الاحترام والحقوق التي تجب عليهم مراعاتها تجاه بعضهم البعض، فتشير آيات كثيرة بشكل مباشر أو بصورة ضمنية إلى هذا الأمر، فمنها ما يوصي الإنسان بوالديه أن يشكر لهما،^٧ ومنها ما يحث على الإحسان إليهما،^٨ ويأمر بحسن معاشرة الوالدين،^٩ وعدم نهرهما ولو بقول (أف) بهذه الآية: ﴿فَلَا تَقْرُبْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْ لَهُمَا﴾^{١٠} وقول لين لهما: ﴿وَقُلْ لَهُمَا﴾

١. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٤٧/٦؛ الصدوق، معاني الأخبار، ١٤٠٣: ٤٣٩.

٢. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٦/٤٦ و ٧/٦٩؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٤٣٦؛ الطوسي تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٩/١٨٣.

٣. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٤٣٦.

٤. الصدوق، المصدر نفسه، ١٤٠٤: ٣.

٥. المصدر نفسه.

٦. الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ١٠/١٣٧٥، ٢٣-٢٤، والاستبصار، ٤/٤: ٢٠٨.

٧. لقمان: ١٤.

٨. البقرة: ٨٣؛ النساء: ٣٦؛ الأنعام: ١٥١؛ الإسراء: ٩٣؛ مريم: ١٤ و ٣٣؛ العنكبوت: ٨؛ الأحقاف: ٥.

٩. لقمان: ١٥.

١٠. الإسراء: ٩٣.

قُوّاً كَرِيمًا^١، والتواضع أمامهما: **«وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ»^٢**.

وهناك أحاديث كثيرة تشير بشكل مباشر أو ضمنياً إلى هذه المسألة، فمنها ما يعتبر عقوبة الوالدين من كبائر الذنب^٣، وروي أنه «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الشَّرُكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ...»^٤، ومنها ما يعد بر الوالدين من جنود العقل، وعقوبتهما من جنود الجهل^٥، كما أن البعض يشير إلى أنّ أوجب الحقوق في الأسرة هو حق الأم، ثمّ حق الأب ثمّ حق الأولاد^٦، كما ورد في حق النساء على الرجال:

**فَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقًا وَاجِبًا لِمَا إسْتَحْلَلْتُمْ مِنْ أَجْسَامِهِنَّ، وَبِمَا وَاصَّلْتُمْ مِنْ أَبْدَانِهِنَّ،
وَيَحْمِلُنَّ أُولَادَكُمْ فِي أَحْسَائِهِنَّ...^٧ وَمَا وَرَدَ عَنْ رِعَايَةِ تَقْوِيَ اللَّهُ فِيهِنَّ.**

فبناء على النمط القرآني للحياة، يجب على المرأة أن تطيع زوجها ولا تنشر عليه، كما تؤكّد العديد من الآيات على هذه النقطة. منها هذه الآية: **«وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنْتُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سِيَّلًا»^٨**. ومنها ما يعتبر النساء الصالحات هن قانتات (مطیعات)

١. الإسراء: ٩٣.

٢. الإسراء: ٩٤.

٣. العياشي، المصدر نفسه، ١:١٣٨٠، ٢:٤٣٧؛ الكليني، المصدر نفسه، ١:١٣٦٣، ٢:٤٣٧/١؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١:٤٠٤، ٣:٤١١؛ العياشي، المصدر نفسه، ١:١٣٨٠؛ الصدوق، المصدر نفسه، ١:٤٠٤، ٣:٥٦٣؛ ومعاني الأخبار، ١:٤٠٣-١٠٣، ٤:١١؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١:١٣٦٥، ٤:١٤٩، ٦:٤١٦.

٤. البرقي، المحسن، ١:١٩٧-١٣٧؛ الكليني، المصدر نفسه، ١:١٣٦٣، ٢:٤٣٧/١؛ الكوفي، المصدر نفسه، ١:١٤١٠-١٠٣.

٥. الحراني، تحف العقول، ٤:١٤٠٤، ٦:٤٥٦.

٦. النوري، مستدرك الوسائل، ١:١٤٠٨، ٢:٤٥٣-٤٥٢.

٧. المصدر نفسه: ٢٥٦.

٨. النساء: ٣٤.

لأزواجهن،^١ وقوله تعالى: ﴿أَرْوَاجَاهُ خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ﴾.^٢

وهناك أحاديث كثيرة في هذا السياق، فمنها ما يأمر الزوجة أن تتبع زوجها،^٣ كما روي أنّ من حقّ الزوج على زوجته أن تطيعه ولا تعصيه في أمره^٤ وهناك مجموعة من الأحاديث تمنع المرأة من الخروج من البيت دون إذن زوجها.^٥

وروي أنّ من حقوق الزوج على الزوجة: ألا تخرج من بيت زوجها، ولا تصوم تطوعاً، ولا تتصدق من بيته إلا بإذنه،^٦ وأنّ المرأة إذا خرجت من بيت زوجها بغير إذنه لعنها ملائكة السماء والأرض، أو ملائكة الغضب والرحمة، أو كلّ ما تمرّ عليه من الجن والإنس، حتى ترجع إلى بيتها.^٧

وفي حديث آخر: «امرأة تخرج من بيت زوجها بغير إذنه لعنها جبرائيل وميكائيل»،^٨ وأنّ المرأة إذا خرجت من بيت زوجها بغير إذنه لا نفقة عليها حتى ترجع إلى بيتها،^٩ وتدلّ بعض الروايات على أنّ المرأة لا تقبل لها صلاة إن خرجت من بيت زوجها بغير إذنه أو نشرت عليه وهو غضبان عليها،^{١٠} وأنّ المرأة إذا تركت ثوبها في غير بيت زوجها دون إذنه، عليها لعنة الله حتى تعود إلى البيت مساء.^{١١}

١. النساء: ٣٤.

٢. التحرير: ٥.

٣. الكوفي، المع女兒ات: ١١١؛ الرواوندي، النواذر، ١٣٧٦: ٤٣.

٤. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥٠٦-٥٠٧؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤٣٨/٣: ١٤٠٤.

٥. العريضي، مسائل علي بن جعفر ومستدركاته، ١٤٠٩: ١٧٩؛ الحميري، قرب الإسناد، ٤٤٦: ١٤١٣.

٦. الصدوق، المصدر نفسه.

٧. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥٠٦-٥٠٧؛ الصدوق، المصدر نفسه، ١٤٠٤: ٤٣٨/٣ و٤/٦.

٨. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٦٤/٤.

٩. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥١٤؛ الصدوق، المصدر نفسه، ١٤٠٤: ٤٣٩/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام: ١٣٦٥.

١٠. ٣٥٣-٣٥٢/٧.

١١. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٥٨/٤؛ الحصال، ٤٤٠: ١٤٠٣.

وورد في حديث أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي لَيْلَةِ الْمَرْأَةِ امْرَأَةً مَعْلَقَةً مِنْ رِجْلِهَا؛ لَأَنَّهَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا دُونَ إِذْنِهِ،^١ وَمَا يُجِيزُ لِعَنَّةِ الرَّجُلِ زَوْجَهُ الْمُتَمَرِّدَةَ عَلَى طَاعَتِهِ،^٢ وَأَنَّ صَلَاةَ النَّاشرَةِ لَا تُقْبَلُ حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا زَوْجُهَا،^٣ وَأَنَّ صَومَ النَّاشرَةِ لَا تُقْبَلُ حَتَّى تَتَوَبَّ،^٤ وَقَدْ وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:

إِنَّ مِنْ شَرِّ نَسَائِكُمُ الظَّالِمَةِ فِي أَهْلِهَا الْعَزِيزَةِ مَعَ بَعْلَهَا الْعَقِيمَ الْحَقُودَ الَّتِي لَا تَتَوَرَّعُ مِنْ قَبِيجِ الْمُتَبَرِّجَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا بَعْلُهَا، وَإِذَا خَلَّ بَعْلُهَا تَمَنَّعَتْ مِنْهُ تَمَنَّعَ الصَّعْبَةِ عِنْ دُرْكِهَا، وَلَا تَقْبَلُ مِنْهُ عُذْرًا، وَلَا تَغْفِرُ لَهُ ذَنْبًا.

وَمِنْهُ أَيْضًا:

مَا إِسْتَفَادَ أَمْرُؤُ مُسْلِمٌ فَائِدَةً بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ مِنْ زَوْجَةٍ مُسْلِمَةٍ، كَسْرَةٌ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا، وَتُنْطِيعُهُ إِذَا أَمْرَهَا، وَتَخْفَظُهُ إِذَا غَابَ عَنْهَا فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ.^٥

لذلك فإن الأسلوب المقترن للقرآن الكريم والأحاديث النبوية للعائلات يتعارض مع الأسلوب الذي قدمه الخبراء الغربيون والمعاصرون،^٦ ويمنع النساء من أتباع أزواجهن.

٥. قداسة إنجاب الطفل وتربيته ومشروعيته

يعتبر إنجاب الطفل وتربيته في أسلوب الحياة القرآني، أمراً شريفاً ومقدساً، ولشرعيته أهمية خاصة؛ تشير آيات كثيرة بشكلٍ مباشرٍ أو ضمني إلى قيمة إنجاب الطفل في الأسرة وقدسيته، فمنها ما ينهي عن قتل الأولاد بسبب الفقر قائلاً: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا

١. الصدوق، عيون أخبار الرضا، ١٣٧٨/٢: ١١.

٢. النوري، المصدر نفسه، ١٤٠٨/١٣، ٩٤/١٥: ١٩٣.

٣. الحميري، قرب الإسناد، ١٤١٣: ٤٤٦.

٤. التميمي، المصدر نفسه، ١٣٨٣/١: ٤٦٧.

٥. مستدرك الوسائل ومستبط المسائل، ١٤/١٦٦.

٦. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٣٦٧.

أَوْلَادَكُمْ خَشِيَّةٌ إِمْلَاقٌ،^١ ومنها ما يعتبر إهلاك النسل من مصاديق الفساد،^٢ ومنها ما يدين وأد البنات ويحدّر منه بشدّ.^٣

تشير أحاديث كثيرة أيضًا بشكل مباشر أو ضمني إلى أهمية إنجاب الطفل وقدسيّته، فمنها ما يوصي بالزواج من البكر الولد أي كثرة الإنجاب،^٤ وتحثي مجموعة منها بالزواج من الفتاة البكر؛ لأنّها أكثر إنجاباً وأفضل نسلاً؛ وروي عن رسول الله ﷺ أنّه قال:

تزوّجوا الأبكار؛ فإنّهن أطيب شيء أفواهًا، وأدرّ شيء أخلاً، وأفتح شيء أرحاماً، أما علمتم أنّي أباهي بكم الأمم يوم القيمة حقّ بالسقوط...^٥

ومنها ما يدعو إلى طلب الإنجاب والاستيلاد،^٦ وما يحدّر من ترك الإنجاب،^٧ وروي أيضًا: «تزوّجوا بكرًا ولودًا، ولا تزوّجوا حسناء جميلة عاقراً»،^٨ و«الولد السوء (القبيحة) خير من الحسناء العقيمة»،^٩ ومنها ما يحثّ على التزاوج والتناسل والتکاثر،^{١٠} وروي أنّه: «خير نسائكم الولد»،^{١١} كما روي أنّ أسوأ النساء للزواج العاشر،^{١٢} وإنّ الله تبارك وتعالى بارك في الودود الولود،^{١٣} وروي أنّه: «اللُّفَسَاءُ تُبْعَثُ مِنْ قَبْرِهَا بِغَيْرِ حُسَابٍ؛

.١. الإسراء: ٣١.

.٢. البقرة: ٤٥٠.

.٣. التكوير: ٩-٨.

.٤. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٤/٥: ١٣٦٣، الصدوق، التوحيد، ١٤٤٢: ٣٩٥؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٤٠٧/٥.

.٥. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٤/٥: ١٣٦٣؛ الصدوق، التوحيد، ١٤٤٢: ٣٩٥.

.٦. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٤/٥: ١٣٦٣، الصدوق، التوحيد، ١٤٤٢: ٣٩٥.

.٧. الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٦١٥؛ الحراني، تحف العقول، ١٤٠٤: ١٠٥.

.٨. الطبرسي، مكارم الأخلاق، ١٣٩٢: ٥٥٤.

.٩. الرواندي، التوادر، ١٣٧٦: ١٣؛ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ١٣٩٢: ٤٠٢.

.١٠. الطبرسي، المرجع نفسه؛ الشعيري، جامع الأخبار، ١٣٦٣: ١٠١.

.١١. الحلي، السرائر، ١٤١٤: ٥١٨/٢؛ الرواندي، الخرائج والجرائح، ١٤٠٩: ٩٦٠/٢.

.١٢. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٤/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٨٤/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٤٠٧.

.١٣. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٣٣٦/٥.

.١٤. الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٤٠٥-٤٠٤.

لَا نَهَا مَاتُتْ فِي غَمٍّ نِفَاسِهَا»^١، وهذا النبوى الشريف: «إِنَّ الْوَلَدَ الصَّالِحَ رَبِيعَانَةً مِنْ رَيَاحِينِ الْجَنَّةِ»، و«الْوَلَدَ الصَّالِحَ رَبِيعَانَةً مِنَ اللَّهِ قَسَمَهَا بَيْنَ عِبَادِهِ»^٢، و«مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ الْوَلَدِ الصَّالِحِ»^٣، وقد ورد أئمَّةُ مِنَ الْأَئْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَمْرَاءِ الشَّقِيقَةِ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْحِسَابِ هُوَ وَلَدُ صَالِحٍ مَاتَ لِسَلْمٍ وَهُوَ يَصِيرُ وَيَرْضَى عَنْهُ»^٤، و«الْوَلَدَ الصَّالِحَ مِيرَاثُ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ إِذَا قَبَضَهُ»^٥. كما أنَّ هنَاكَ أَحادِيثَ تُؤكِّدُ عَلَى أَهمِيَّةِ وَقِيمَةِ الْإِنْجَابِ الشَّرِعيِّ، فَمِنْهَا مَا يُذَكِّرُ أَنَّ أَحَدَ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ هُوَ تَكَاثُرُ أَوْلَادِ الزَّنَاءِ^٦، وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَأَبْنَائِهِمْ مَا قَتَلُوهُمْ إِلَّا أَوْلَادُ الزَّنَاءِ^٧، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُولَدُ مِنَ الزَّنَاءِ، وَأَنَّهُ «لَا خَيْرٌ فِي وَلَدِ الزَّنَاءِ، وَلَا فِي بَشَرِهِ، وَلَا فِي شَعْرِهِ، وَلَا فِي دَمِهِ، وَلَا فِي شَيْءٍ مِنْهُ»، عَجَزَتْ عَنْهُ السَّفِينةُ، (أَيْ سَفِينةُ نُوحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَقَدْ حَمَلَ فِيهَا الْكَلْبُ وَالْخَزِيرُ (أَيْ: وَمَا عَجَزَ عَنْهُمَا وَعَجَزَ عَنْهُ، فَلَمْ يَحْمِلْهُ مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ)^٨، وَقَوْلُهُ: «كَرِهُ سُورَ وَلَدُ الْزَنَاءِ»^٩، «لَا يَطِيبُ وَلَدُ الْزَنَاءِ أَبَدًا، وَلَا يَطِيبُ تَمَنُّهُ وَالْمِمْزِيرُ لَا يَطِيبُ إِلَى سَبْعَةِ آبَاءِ»^{١٠}، وَمَا يَحْكُمُ بِنِجَاسَةِ أَوْلَادِ الزَّنَاءِ إِلَى الأَبَدِ»^{١١}، وَمَا يَخْبُرُ عَنْ دُخُولِ وَلَدِ الزَّنَاءِ الْجَنَّةَ،^{١٢} وَأَنَّ وَلَدِ الزَّنَاءِ شَرُّ الْأَوْلَى وَالآخِرَاتِ،^{١٣} وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَئمَّةُ: «لَا تَغْتَسِلُ

١. الطوسي، الأمالي، ٦٧٣/١؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤٨١/٣: ١٤٠٤.

٢. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣، ٤/٦؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤٨١/٣: ١٤٠٤.

٣. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣، ٢/٦.

٤. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣، ٣/٦.

٥. الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٤٦٧/١: ١٤٠٣.

٦. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤٨١/٣: ١٤٠٤.

٧. القمي، تفسير القمي، ١٤٠٤: ٣٠٦/٢.

٨. البرقي، المحسن، ١: ٣٧٠: ١٠٨/١.

٩. الصدوق، الخصال: ١٤٠٣: ٤٢٩/١: ١٤٠٣.

١٠. البرقي، المحسن، ١: ١٣٧٠: ١٠٨/١ و ١٨٥؛ العياشي، المصدر نفسه، ١٣٨٠: ١٤٨/٢.

١١. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣، ١١/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ١٣٨٠.

١٢. الكليني، المصدر السابق، ١٣٦٣، ١٤/٣.

١٣. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣، ٦٢٥/٥.

١٤. الصدوق، علل الشرائع، ١٣٨٦: ١٣٨٦/٢: ٥٦٤/٢.

١٥. الصدوق، المصدر نفسه، ١٣٨٦: ٥٦٤/٢؛ الخصال، ١٤٠٣: ٤١٣.

مِنَ الْبَرِّ الَّتِي تَجْتَمِعُ فِيهَا غُسَالَةُ الْحَمَامِ؛ فَإِنَّ فِيهَا عُسَالَةً وَلَدَ الْزَّنَى وَهُوَ لَا يَظْهُرُ إِلَى سَبْعَةِ آبَاءِ^١، وَمَا يَنْهَى عن الحج و الزواج بأموال حصلت من بيع جارية مولودة من الزنا، وأن الزواج من حرة أو أمة مولودة من الزنا جائزًا، لكنه لا يجوز الحمل بطفل منها،^٢ وما يحكم بكراهية اتخاذ أمة مولودة من زنا كمرضعة الطفل.^٣

٦. الاتّحاد والتعاون بين أفراد الأسرة والشعور بالمسؤولية تجاه بعضهم البعض

دعا القرآن الكريم إلى التعاون في أعمال الخير بقوله: ﴿تَعَاوَنُوا بِالْبَرِّ وَالتَّقْوِيَّةِ﴾^٤، كما أكد على الرحمة والمودة بين الناس خاصة لأعضاء الأسرة: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْتَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^٥، وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا﴾^٦، وقوله: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِيُشَتَّتَ لَهُمْ﴾^٧، وقوله: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْتَكُمْ﴾^٨،

يؤكد العديد من الروايات أيضًا على التعاون، فمنها ما يدعو إلى التعاون على الحق،^٩ وروي عن النبي ﷺ أنه قال: ما دامت أمّي يتعاونون بالبر والتقوى فهم على خير

١. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ١٤/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٣٧٣/١.

٢. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٤٤٦/٥.

٣. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٥٣/٥.

٤. التميمي، المصدر نفسه، ١٣٨٣: ٩٤٣-٩٤٢/٢.

٥. مائدة: ٥.

٦. الروم: ٤١.

٧. الأعراف: ١٨٩.

٨. آل عمران: ١٥٩.

٩. البقرة: ٩٣٧.

١٠. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ١٤٣/١؛ الصدوق، التوحيد، ١٤٦٦: ٣٤.

وبركة،^١ وهناك أيضًا أحاديث مختلفة تشير إلى ضرورة التحابب والتوادد بين أفراد الأسرة، فمنها ما ينصح بالتعاطف والتوادد بينهم،^٢ وضرورة التراحم،^٣ وما ورد أنه إذا أراد الله خيرًا لأهل بيته، رزقهم المحبة وحسن الخلق في الحياة،^٤ قوله: خيركم أحبابكم إلى نسائكم،^٥ أو خيركم أحبابكم إلى الأئمة المعصومين عليهما السلام،^٦ وما ورد في تعليل تسميتها النساء من أن آدم لم يكن له أئيس غير حواء،^٧ وما ذكر في أسباب خلقة النساء على أنهن خلقن ليأنس بهن الرجال ويسكنوا إليهن،^٨ وأن النساء مصدر سكون،^٩ وما ورد في مصاديق الأئيس على أنه الإنسان الخير، من ضمنها امرأة صالحة وولد صالح.^{١٠} ومنها ما يذكر مصاديق قربين الإنسان، من ضمنها امرأة وولد،^{١١} وروي أن من حق الزوج على زوجته إظهار المودة والمحبة إليه،^{١٢} ومن حق الزوجة على زوجها الرفق بها وحسن التعامل معها،^{١٣} ومن حق الزوجة على زوجها إظهار المحبة لها والتعاطف معها،^{١٤} وروي أن الرجل في علاقته مع زوجته لا يستغني عن ثلاثة

^١ المفيد، المقنعة، ١٤١٨؛ الطوسي، تهذيب الأحكام ١٣٦٥: ٦؛ ٨٠٨.

٢. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ١٧٥/٢ و ٣٤٥؛ الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٦١٤.

^٣. الأهوازي، الرهد، ١٤٠٢: ٢٢؛ الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥/٢٢٦.

^٤. الأهوازى، الزهد، ١٤٠٢: ٢٢؛ الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥/٨٨.

^٥. الكليفي، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٢٢٦.

٦. الحلبي، السرائر، ١٤١٤: ٦٣٦.

^٧. الصدوقي، علل الشرائع: ١٧/١.

^٨. الطبرسي، الاحتجاج، ١٤٠٣: ٦ العيashi، المصدر نفسه، ١٣٨٠: ٣٧١/١.

^٩ الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٣٣٦.

١٠. الصدوق، معاني الأخبار، ١٤٠٣: ٩٨٤.

١١. الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة، ١٤٠٥

١٦. النوري، المصدر السابق، ١٤٠٨: ١٤٤٤.

١٣- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٦٩١/٢

١٤. المصدر السابق.

١٤. المصدر السابق.

أشياء، وهي: الموافقة معها لكسب حبّها وقلبها، وحسن معاشرتها والتوسعة عليها،^١ وأنّ خير النساء أشفقهن (أحّبّهن) لبعولتهنّ،^٢ وجاء في حديث:

أَشْفِقُوا عَلَيْهِنَّ، وَطَبِيبُوا قُلُوبَهِنَّ حَتَّى يَقْفَنَ مَعَكُمْ، وَلَا تَكُرُّهُوَا النِّسَاءَ، وَلَا تَسْخُطُوهُنَّ.^٣

وورد أيضًا: «من أخلاق الأنبياء حب النساء»،^٤ وفي حديث آخر: «لَمَّا إِزْدَادَ الْعَبْدُ إِيمَانًا إِزْدَادَ حُبًّا لِلنِّسَاءِ»،^٥ والعكس صحيح؛ إذ ورد في الحديث أنه قال: «ما أَظُنُّ رَجُلًا يَزْدَادُ فِي الْإِيمَانِ خَيْرًا إِلَّا إِزْدَادَ حُبًّا لِلنِّسَاءِ»،^٦ وقد ورد أنّ من حق الزوجة على زوجها أن يعرف أنّ الله قد جعلها سكينة له،^٧ وقد روي أنّ: «النَّظَرُ إِلَى أَوْالَادِيْنِ عِبَادَةً»،^٨ و«النَّظَرُ إِلَى أَوْالَادِيْنِ بِرَأْفَةٍ وَرَحْمَةً عِبَادَةً»،^٩ ومن أشفق على والديه بنى الله له بيتكا في الجنة،^{١٠} وأنّ «قبلة الرجل لوالديه رحمة».^{١١}

روي أنّه مَنْ أَحَبَّ أَوْلَادَهُ يَرْحَمُهُ اللَّهُ،^{١٢} وورد في حديث أنّه كان رسول الله ﷺ إذا قال له أحدّهم: أنا لم أُقْبِلْ أَوْلَادِيْ قَطّ، فقال: أَرَاكَ مِنْ أَهْل

١. الحراني، تحف العقول، ١٤٠٤: ٣٤٣.

٢. الكليني، الكلافي، الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٣٤/٥؛ الطوسي، تهذيب الأحكام ١٣٦٥: ٤٠٠/٧.

٣. التورى، المصدر نفسه، ١٤٠٨: ٤٥٣-٤٥٦/١٤.

٤. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٠/٥؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٤٠٣/٧.

٥. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٣٢٠/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٨٤/٣.

٦. الصدوق، المصدر السابق.

٧. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٦٢١/٢، والحصل، ١٤٠٣: ٥٦٧.

٨. الكليني، المصدر السابق، ١٣٦٣: ٩٤٠/٤؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٩٥٠/٢.

٩. الطوسي، الأimalي، ١٤١٤: ٤٥٥-٤٥٤؛ سروري، مناقب آل أبي طالب، ١٣٧٩: ٤٠٢/٣؛ الرواوندي، التوادر ١٣٧٦: ٥.

١٠. البرقى، المصدر السابق، ١٣٧٠: ٨/١؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٥٨/٤؛ الحصال، ١٤٠٣: ٥٢٣.

١١. الطرسى، مكارم الأخلاق، ١٣٩٩: ٤٤٠.

١٢. الكليني، المصدر السابق، ١٣٦٣: ٦/٥٠؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٤٨٦/٣.

النار،^١ ومنها ما يحثّ على تقبيل الأطفال والإكثار منه،^٢ وورد في حديث:

فَبَلُوا أَوْلَادَكُمْ فَإِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ قُبْلَةٍ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلَّ دَرَجَتَيْنِ خَمْسُمِائَةٍ عَامٍ.^٣

ومن وجهة نظر القرآن الكريم، ينبغي أن يقضي أعضاء الأسرة أوقات فراغهم معًا، وجاء في تعريف وقت الفراغ أنه مجموعة من الأنشطة التي يستخدمها الأشخاص طوّاعاً بعد الانتهاء من أعمالهم وواجباتهم العائلية والاجتماعية للاسترخاء والاستمتاع واستزادة المعرفة أو المهارة، وهو يتضمن الرضا والملة.^٤

وأما كيفية قضاء وقت الفراغ، فهي تعم فئاتٍ كاستهلاك السلع الثقافية، والذهاب إلى المسرح والسينما، والمشاركة في الدورات التعليمية والمجتمعات الدينية والأنشطة الرياضية والفنية، وأما كمية وقت الفراغ، فهي تشمل ساعات الفراغ اليومية.^٥ تؤكد العديد من الآيات على ضرورة قضاء أفراد العائلة أوقات فراغهم معًا وجود التآلف والتأنس بينهم، فمنها ما ينهي عن قطع الصلة،^٦ ويعتبر تأليف القلوب والأخوة نعمة من نعم الله،^٧ ومنها ما يستنكر الشقاق والانفصال،^٨ وينهى عن التفرق،^٩ كما أن هناك أحدي ثبوت تؤكّد أيضًا على تماسك أفراد الأسرة، فورد في حديث مانصه: «جُلُوسُ الْمُرْءِ عِنْدَ عِيَالِهِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ

١. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٦/٥٠؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٨/١١٣.

٢. الطبرسي، مكارم الأخلاق، ١٣٩٦: ٤٢٠؛ الفتال، روضة الوعظين وبصيرة المعظين، ١٣٦٨: ٣/٣٦٩.

٣. المصدر نفسه.

٤. توركيلدسون، وقت الفراغ، ١٣٨٤: ١١٠.

٥. رفعت جاه، تأثير موقعية شغلي برسك زندگی زنان شاغل، ١٣٨٧: ١٤٥.

٦. آل عمران: ١٠٥.

٧. آل عمران: ١٠٣.

٨. الشورى: ١٤.

٩. الشورى: ١٣.

تعالى من إعْتِكَافٍ في مَسْجِدِي هَذَا^١، ومنها ما يعتبر التوجّه إلى العيال ومقاربة الزوجة صدقة^٢، وورد أنه من علامات عدم التكبر هو الأكل مع العيال.^٣

إن أفراد الأسرة مسؤولون عن أقوالهم وأفعالهم ومعتقداتهم، فضلاً من التعاون والتعاطف بعضهم مع بعض، كما تؤكّد العديد من الآيات على هذه المسألة، فمنها ما يوصي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقوله: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾^٤، ومنها ما ينص على: ﴿قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾^٥، كما ورد هذا المعنى في وصية لقمان لابنه.

ويشير العديد من الأحاديث أيضًا بشكل مباشر أو ضمني إلى هذه الحقيقة؛ حيث تدعو مجموعة منها الناس إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^٦، ومنها ما يعتبر تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبغوضاً عند الله^٧، و«الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجْبَانِ إِذَا أَمْكَنَ وَلَمْ يَكُنْ خِيفَةً عَلَى الْنَّفْسِ»^٨، والذي يشمل أعضاء الأسرة بطريق أولى، وثمة روايات تدل على أن كل شخص مسؤول وراعٍ عن رعيته، وكيف لا فإنّ أعضاء الأسرة هم رعايا بالنسبة لرئيس العائلة^٩، وأنّ الأب هو المسؤول عن توجيه أولاده نحو الله وطاعته وحسن تربيته^{١٠}، وما ورد في ذكر الغيرة كإحدى مكارم الأخلاق

١. المواطن: ١٤١٠ / ٢: ١٤٢.

٢. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣ / ٥: ٤٩٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/ ٢٨٦.

٣. القمي، جامع الأحاديث، ١٤١٣: ٢٨٦.

٤. لقمان: ١٧.

٥. التحرير: ٦.

٦. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣ / ١٠٢ و ١٤٢؛ الصدوق، التوحيد، ١٤٢٢: ٣٤؛ الخصال، ٦٣٦: ١٤٠٣.

٧. الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٣٤٤.

٨. الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٦٠٩؛ عيون أخبار الرضا، ١٣٧٨: ١٢٥ / ٣.

٩. حسني، كشف المحجة لشمرة المهجنة، ١٤١٢: ٨٨؛ المجلسي، روضة المتقيين في شرح من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٥/ ٥١٥.

١٠. الصدوق، لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٦٦٢ / ٢.

التي وهبها الله نبيه ﷺ،^١ ومنها ما ورد في ذم الديوث وهو الذي لا يبالي بعرضه وناموسه تجاه غير ذوي المحارم، مما يعتبر من مصاديق عدم القيام بالمسؤولية عن شؤون أعضاء الأسرة، فقد ورد ما نصّه: «لا يقبل الله الصلاة من الديوث وهو المتغافل عن زوجته»،^٢ وأيضاً: «حرّم الله الجنة على الديوث»،^٣ و«لن يدخل الديوث الجنة أبداً»،^٤ وأنّ الديوث قد كفر بالله،^٥ وقد ورد في حديث عن رسول الله ﷺ أنه قال:

إِنَّ الْجَنَّةَ لَيُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِينَةِ عَامٍ، وَلَا يَجِدُهَا عَاقٌ وَلَا دَيُوثٌ، قَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْدَيُوثُ؟ قَالَ: الَّذِي تَزَرَّنِي إِمْرَأَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهَا.^٦

وورد أيضاً:

ثَلَاثَةٌ لَا يَنْتَظِرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكَّيْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: الْدَيُوثُ مِنَ الرَّجُلِ...^٧

وروى أنه

إِذَا أَغْيَرَ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ أَوْ بَعْضِ مَنَا كِحَهُ مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَلَمْ يَغْرِرْ وَلَمْ يُغَيِّرْ بَعْثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ طَائِرًا. فَيَنْزَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ رُوحَ الْإِيمَانِ وَسُسْمِيهِ الْمَلَائِكَةُ الْدَيُوثُ.^٨

ومنها ما ورد في ذم تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:^٩

١. الإسکافي، التصحیح، ١٤٠٤: ٦٨.

٢. البرق، المصدّر نفسه، ١٣٧٠/١: ٥٠٥.

٣. العريضي، مسائل علي بن جعفر ومستدركتها، ١٤٠٩: ٣٤٩؛ الكليني، المصدّر نفسه، ١٣٦٣/٥: ٥٣٧.

٤. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣٥٦/٤.

٥. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٤٥٠؛ الخصال، ١٤٠٣: ٤٥١-٤٥٠.

٦. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٤٤٤/٣؛ الخصال، ١٤٠٣: ٣٧.

٧. العياشي، المصدّر نفسه، ١٣٨٠/١: ١٧٨-١٧٩؛ الكليني، المصدّر نفسه، ١٣٦٣: ٥٣٧/٥؛ الصدوق، من لا يحضره

الفقيه، ١٤٠٤: ٤١/٤.

٨. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥٣٦/٥.

٩. الحميري، قرب الإسناد، ١٤١٣: ٥٤؛ الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٥٩/٥؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٦/١٧٧.

٧- مراعاة العدل والتناسب بين حقوق الرجل والمرأة ومسئوليياتهما

وفي أسلوب الحياة القرآني، من الأهمية بمكان تحويل الرجل الشؤون المناسبة له وتحويل المرأة الشؤون المناسبة لها؛ وبهذه الطريقة تقام العدالة بين الرجل والمرأة في المجتمع والأسرة، وقد تقتضي هذه العدالة المساواة في بعض حقوقهما، وقد تقتضي الاختلاف فيها. وبعبارة أخرى، إن العلاقة بين «المساواة والتتشابه» و«العدل والتناسب» ليست على غرار التساوي، وإنما هي علوم وخصوص من وجه، وفيما يلي توضيح هذا المبحث من خلال شرح بعض النقاط والمبادئ:

مبدأ معرفة الإنسان: إن نظرة القرآن الكريم إلى حقوق قضايا الرجل والمرأة ليست نظرة ذكرية كما أنها ليست نظرة أنوثية، وإنما هي تقوم على محورية الإنسان؛ لأن حياة الرجل والمرأة ومصيرهما مترابطان ومتداخلان، ولا يمكن فصل شؤونهما عن بعض. فمن وجهة نظر القرآن الكريم، الإنسان هو خليفة الله، وقد خلقه الله كأشرف المخلوقات.

وهناك خطابات عامة كثيرة في القرآن الكريم تشمل الرجال والنساء، ذلك من خلال تعابير نحو: «يا أيها الناس»، و«يا أيها الإنسان»، ومن وجهة نظر القرآن الكريم خالق الوجود كله الله الحكيم، و«مبدأ عالم الوجود»، و«العالم»، و«الخبير»، و«القدير»، و«العادل»، و«الناصح».^٩ وبما أنّ الله حكيم فلا يفعل شيئاً في الوجود كله بدون سبب وغاية،^{١٠} وبما أنه عالم

١. البقرة: ٦١، النساء: ١.

^{٨٤}. الأعراف: ١٥٨؛ يومن: ٩٣؛ الحج: ١؛ لقمان: ٣٣؛ فاطر: ٣؛ الحجرات: ٦، ١٣؛ الأذشاق: ٨٦.

٣٠٩ . البقرة:

٤. النساء: ١١، المائدة: ٣٨؛ الأنعام: ٨٣؛ الأنفال: ١٠؛ التوبه: ١٥؛ الحج: ٥٢؛ النور: ٥٨؛ لقمان: ٤٧.

^٥ البقرة: ٢٩؛ الأنفال: ٧٥؛ النحل: ٧٠؛ النور: ١٨؛ النمل: ٦؛ الإنسان: ٣٠.

^٦ النساء: ٣٥؛ الحج: ٦٣؛ لقمان: ١٦؛ الحجرات: ١٣؛ الأحزاب: ٣٤؛ الملك: ١٤.

^٧. القراءة: ٤٠؛ النساء: ١٣٣؛ المائدة: ١٩٠؛ الأنعام: ١٧؛ النحل: ٧٠؛ الأحزاب: ٢٧؛ الشورى: ٤٩.

٤٧- الأنعام: ١١٥؛ الأنبياء: ٨.

^٩ المقـة: ٢١٦؛ آل عـمـان: ١٩٨؛ النـحاـ: ٣٠.

۱۰. آل عمران: ۱۹۱

وخبير وقوى، فلا عيب ولا نقض في صنعه^١، ولأنه عادل وناصح، فلا يظلم أحداً من ذكرٍ وأنثى^٢، ونظام الوجود كله قائمٌ على العدل والقسط^٣، وجميع الأطوار والاختلافات في هذا الكون تم تكوينها لتحقيق هذا الغرض، والفرق بين الرجل والمرأة هو من أسباب الوصول إلى السعادة، وهذا المهد الغائي.

مبدأ فلسفة القانون: لَمَا كَانَ مِنْ شَأْنٍ كُلَّ إِنْسَانٍ أَنْ يَصُلَّ إِلَى الْكَمالِ الْمُطْلُقِ فِي نَظَرِ اللَّهِ^٤، وكانت هناك اختلافات بنوية وعرقية وثقافية واجتماعية وبيئية... قد وضعها الله بين أبناء البشر، فكان عز وجل قد مهد أيضاً الطريق أمام كل فرد أو مجموعة من البشر للوصول إلى هدفهم المنشد والنهائي وفقاً لمتطلباتهم الوجودية، وهذه الرؤية هي أساس الحقوق الطبيعية، لكن الحقوق الطبيعية الإلهية التي تم جعلها على أساس الخلق والاختلافات التكوينية، فقد بناها الشريعة، وقد سن الشارع المقدس قوانين الشريعة بعلمه وحكمته الالامبودة ومراعاة الفروق بين البشر والنظر في كلامهم المطلق، بحيث يمكن أن يتحقق جميع حقوق جميع البشر من ذكرٍ وأنثى على أساسها، وبالتالي فإن أي استيلاء على هذه القوانين الحكيمية سيحدث خللاً لا يمكن إصلاحه في عملية تكامل الإنسان؛ ومن هذا المنطلق فإن التساوي والتشابه (الكامل) بين حقوق الرجل والمرأة سيكون مخالفًا للحكمة الإلهية.

مبدأ الفلسفة السياسية: إذا تمكن الناس من اكتشاف مصالحهم الفردية والاجتماعية بالكامل، فلم يكن هناك داعياً لتدخل الشريعة في القضايا الاجتماعية والفردية، وظل الإنسان مستغنِّاً عن الدين، كما تؤمن العلمانية بهذا الرأي، ولكن الأسباب العقلية والنقلية ومراقبة ما حدث في العالم الحقيقي تظهر أن البشر في حاجة ماسةٍ إلى الدين من أجل تحقيق الكمال والسعادة في الدنيا والآخرة.

.١. الملك: ٣.

.٢. النساء: ٤٠ و ٧٧؛ يونس: ٤٤.

.٣. الإحسائي، عالي الثنائي، ١٤٠٣/٤؛ فيض الكاشاني، تفسير الصافي، ١٤١٦: ٥/١٠٧.

.٤. التين: ٦-٤.

فبالإضافة إلى الحقوق والميزات المشتركة بين الرجل والمرأة، فقد ذكر في القرآن الكريم وسنة الموصومين عليهم السلام حقوق خاصة لكل من هاتين المجموعتين، ومن منظور ظاهري، تستفيد منها المرأة أكثر من الرجل، كوجوب نفقة المرأة على الرجل،^١ وإعفاء المرأة من خوض الحرب، بل وإن جهادها حسن التبعل^٢ بجانب تحمل الأذى من قبل زوجها وغيرته،^٣ ووجوب دفع المهر على الرجل فور مطالبة المرأة،^٤ ودفع ثمن الرضاعة للأم المرضعة [إذا طالبت به]^٥، ووجوب قتل الرجل البالغ والعاقل إذا كان ارتد فطرياً ولم يتلب، بخلاف المرأة البالغة العاقلة، فإذا ارتدت ارتداداً فطرياً ولم تتب، تُسجن حتى تموت.^٦

وعليه، فإن الأسرة المتقدمة هي أسرة كان فيها أولاً، حقوق ومسؤوليات الرجل والمرأة متناغمة مع بنيةهما الجسدية والعقلية. ثانياً تتماشى مع رشدهما وتكاملهما. وثالثاً، يمكن أن بها من نيل السعادة في العوالم الثلاثة [الدنيا والبرزخ والآخرة]، ولا تنsgجم هذه القضايا الثلاثة إلا مع نظرية التنااسب والعدالة، وليس نظريات أخرى كنظرية التساوي والتشابه (ما تقتربه الحركة النسوية).^٧

١. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٩٩٩/٦٤ و ٤٠٣/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ١٠٥/٣؛ الخصال، ١٤٠٣: ٤٢٤٧؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٦/٢٩٣ و ٧/٣٧٢؛ الاستبصار، ١٣٧٥: ٣٤٣.

٢. الكليني، المرجع السابق، ١٣٦٣: ٩/٥ و ٥٠٧؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٣/٤٣٩ و ٤/٤١٦؛ الخصال، ١٤٠٣: ٥٧٦ و ٩٢٠.

٣. الكليني، المرجع نفسه، ١٣٦٣: ٩/٥؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١٤٠٤: ٤٣٩/٣؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ٦/١٣٦٥.

٤. النساء: ٤ و ٤٠٤.

٥. البقرة: ٩٣٣؛ الطلاق: ٦.

٦. الكليني، المصدر نفسه، ١٣٦٣: ٥٥٦/٧؛ الصدوق، الخصال، ١٤٠٣: ٥٨٦؛ الطوسي، تهذيب الأحكام، ١٣٦٥: ١٣٧/٤؛ الاستبصار، ١٣٧٥: ٤/٥٣.

٧. زرشناس، مبانٍ نظري غرب مدرن، ١٣٨٧: ١٦٨.

نتيجة البحث

إنّ من بين الأنماط التي تم تقديمها للارتقاء بحياة الإنسان، فإنّ نمط القرآن الكريم هو أكثر الأنماط والأساليب اكتمالاً ونجاحاً، وأما إذا نظرنا في حياة المسلمين ووجدنا أنّهم لم يحرزوا تقدّماً كبيراً في مختلف مجالات الحياة وأبعادها مقارنة بالمجتمعات الغربية، فهذا ليس بسبب ضعف نمط حياة القرآني وعدم فاعليته، ولكن بسبب عدم تنفيذه بشكلٍ دقيقٍ وكاملٍ (من قبل المسلمين)، فقد قدّم القرآن الكريم بوصفه آخر كتاب سماويٍ والإسلام كخاتم الأديان وأكملها، نسخة الحياة الأكثر اكتمالاً وتقدّماً للبشرية.

وفي هذه المقالة يتم تقديم نوع من نمط الحياة المتقدم، والذي يأخذ في الاعتبار الجوانب المادّية والروحية والدينية للإنسان، ويجعله سعيداً في هذه الدنيا، وعالم البرزخ، ودار الآخرة، وأما في مجال الأسرة، فإنّ الحياة القرآنية المتقدّمة تعتمد على مراعاة العديد من الأمور، يمكن للمرء من خلال ملاحظتها، أن يعيش حياةً سعيدةً بجانب استخدامها للتكنولوجيا الحديثة.

مقدمة

القرآن الكريم

نهج البلاغة

١. آبوب، پاملا / والاس، كلر، جامعه شناسی زنان، ترجمه منیزه نجم عراقی، طهران: نشر نی، الطبعه الخامسة، ١٣٨٧ ش.

٢. الإحسائی، محمد، عوالی اللثالی العزیزیة فی الأحادیث الدينیة، قم: مؤسسه سید الشهداء، ١٤٠٣ق.

٣. الإربلی، علی، کشف الغمة فی معرفة الأئمة، تبریز: بنی هاشمی، ١٣٨١ق.

٤. الإسکافی، محمد، التمھیص، قم: مدرسة الإمام المھدی (عج)، ١٤٠٤ق.

٥. الأشعري، احمد، التوادر، قم: مدرسة الإمام المھدی علیہ السلام، ١٤٠٨ق.

٦. الأدمي، عبد الواحد، تصنیف غر الحکم ودرر الكلم، قم: مكتب الإعلام الإسلامي لحوزة قم العلمية، الطبعه الثانية، ١٣٧٨ ش.

٧. أنوری، حسن، فرهنگ بزرگ سخن، طهران: سخن، الطبعه الثانية، ١٣٨٢ ش.

٨. الأهوazi، حسين، الزهد، التصحیح: غلامرضا عرفانیان یزدی، قم: المطبعة العلمیة، الطبعه الثانية، ١٤٠٩ق.

٩. باقری، احمد، خانواده در اسلام وایران، طهران: شهرآب، ١٣٩١ ش.

١٠. البرقی، احمد، المحاسن، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٧٠ق.

١١. بوردیو، بیبر، نظریه کنش: دلایل عملی وانتخاب عقلانی، ترجمه: مرتضی مردیها، طهران: نقش ونگار، ١٣٨٠ ش.

١٢. باینده، أبو القاسم، نهج الفصاحة، طهران: مؤسسه جاویدان للنشر، الطبعه الخامسة عشرة، ١٣٦٠ ش.

١٣. التمیمی، نعمان، دعائم الإسلام وذکر الحال وحرام والقضايا والأحكام، قاهره: دار المعارف، ١٣٨٣ق.

١٤. تورکیلدسن، جرج، أوقات فراغت، ترجمه: عباس أردکانیان، طهران: نوربخش، ١٣٨٦ ش.

١٥. توکلی، محمد جواد، روش شناسی تدوین شاخص پیشرفت انسانی بر أساس گفتمان قرآنی، مجله معرفت الاقتصادیة، ١٣٩٠ ش، السنة ٢، الرقم ٤، المتتالي الرابع، ص ٥٦-٣١.

١٦. الحرانی، حسن، تحف العقول عن آل الرسول، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعه الثانية: ١٤٠٤ق.

١٧. حسن دوست فرخانی، هادی؛ أمید رضائی وداد حسن دوست فرخانی، پرسی الگوی آرمانی

- سبک زندگی از دیدگاه مکتب إسلام، مجلّة معرفت، ١٣٩٢ ش، الرقم ١٨٦، ص ٣١-٥٦.
١٨. الحسني، علي، كشف المحجة لثمرة المهجحة، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤١٢ ق.
١٩. الحلّي، محمد، السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٤ ق.
٢٠. الحميري، عبد الله، قرب الإسناد، قم: مؤسسه آل البيت (عليهم السلام)، ١٤١٣ ق.
٢١. خطيبی، حسین وابو الفضل ساجدی، مروری بر شاخصهای سبک زندگی إسلامی، مجلّة معرفت، ١٣٩٢ ش، الرقم ١٨٥، السنة ٩٩، ص ١٣-٥٦.
٢٢. دورانت، ویل، تاريخ تمدن، ترجمة: صفدر تقی زاده وأبوطالب صارمی، طهران: انتشارات و آموزش انقلاب اسلامی، طبعة منقحة ثانية، ١٣٦٧ ش.
٢٣. الدیلمی، حسن، إرشاد القلوب إلى الصواب، قم: منشورات الشیف الرضی، ١٤١٢ ق.
٢٤. الراوندی، سعید، الخرائج والجرائح، قم: مدرسة الإمام المهدي (عليهم السلام)، ١٤٠٩ ق.
٢٥. الراوندی، سعید، قصص الأنبياء، مشهد: مؤسسه الأبحاث الإسلامية التابعة للعتبة المقدسة الرضوية، ١٣٦٨ ش.
٢٦. الراوندی، السيد فضل الله، التوارد، طهران: مؤسسة الحاج محمد حسین کوشان بور الشفافية، ١٣٧٦ ق.
٢٧. رفعت جاه، مريم، تأثير موقعیت شغلي بر سبک زندگی زنان شاغل: مطالعه ای در زنان شاغل در وزارت بازارگانی، مجلّة الخميني الإيراني الفصلية للدراسات الثقافية والاتصالات، ١٣٨٧ ش، الرقم ١١، ص ١٣٧-١٥٩.
٢٨. زرشناس، شهریار، مبانی نظری غرب مدرن، طهران: کتاب صبح، الطبعة الثالثة، ١٣٨٧ ش.
٢٩. زیبایی، حسن، مطالعه ای درباره نسبت ماهوی پیشرفت وعدالت؛ پیشرفت به مثابه عدالت، خردنامه عدالت در الگوی اسلامی - ایرانی پیشرفت، طهران، همشهری، ١٣٩٠ ش، ص ٤٤-٥٣.
٣٠. ساروخانی، باقر، مقدمه ای بر جامعه شناسی خانواده، طهران: سروش، ١٣٧٠ ش.
٣١. سالاری فر، محمد رضا، خانواده در نگرش اسلام و روانشناسی، قم: معهد بحوث الحوزة والجامعة، طهران: سمت، ١٣٨٥ ش.
٣٢. سروی، محمد، مناقب آل أبي طالب، قم: مؤسسه انتشارات العلامه، ١٣٧٩ ش.
٣٣. شریفی، احمد حسین، سبک زندگی إسلامی إیرانی، طهران: آفتاب توسعه، ١٣٩٢ ش.

٣٤. الشعيري، محمد، جامع الأخبار، قم: منشورات الشريف الرضي، ١٣٦٣ ش.
٣٥. شيخي، محمد تقى، جامعه شناسی زنان و خانواده، طهران: شركة سهام انتشار، التقييم الثاني، الطبعة الثانية، ١٣٨٧.
٣٦. الصدوق، محمد، الأمالي، قم: مؤسسة بعثت، ١٤١٧، ق.
٣٧. الصدوق، محمد، التوحيد، قم: مكتب الانتشارات الإسلامية، الطبعة السابعة، ١٤٩٢، ق.
٣٨. الصدوق، محمد، الحصول، قم: مكتب الانتشارات الإسلامية، ١٤٠٣، ق.
٣٩. الصدوق، محمد، علل الشرایع، نجف: المكتبة الحیدریة، ١٣٨٦، ق.
٤٠. الصدوق، محمد، عيون أخبار الرضا، تحقيق: مهدی لاجوردي، طهران: انتشارات جهان، ١٣٧٨، ش.
٤١. الصدوق، محمد، كتاب من لا يحضره الفقيه، قم: مكتب المنشورات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤، ق.
٤٢. الصدوق، محمد، کمال الدين و تمام النعمة، قم: مكتب المنشورات الإسلامية، ١٤٠٥، ق.
٤٣. الصدوق، محمد، معانی الأخبار، قم: مكتب المنشورات الإسلامية، ١٤٠٣، ق.
٤٤. طاهري، حبیب الله، حقوق مدنی، قم: مكتب المنشورات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤١٨، ق.
٤٥. الطبرسي، أحمد، الاحتجاج على أهل اللجاج، مشهد: نشر مرتضی، ١٤٠٣، ق.
٤٦. الطبرسي، حسن، مکارم الأخلاق، قم: منشورات الشريف الرضي، الطبعة السادسة، ١٣٩٦، ق.
٤٧. الطبرسي، فضل، مجمع البيان في تفسیر القرآن، بيروت: دار المعرفة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨، ق.
٤٨. الطوسي، محمد، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، قم: مؤسسه آل البيت، ١٤٠٤، ق.
٤٩. الطوسي، محمد، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٣٧٥، ق.
٥٠. الطوسي، محمد، الأمالی، قم: مؤسسة البعثة، ١٤١٤، ق.
٥١. الطوسي، محمد، تهذیب الأحكام، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٣٦٥، ق.
٥٢. العاملی، باقر، حقوق خانواده، طهران: مدرسة عالی دختران، (د.ت.).
٥٣. العريضي، علي، مسائل علي بن جعفر و مستدرکاتها، مشهد: المؤتمر العالمي للإمام الرضا (ع)، ١٤٠٩، ق.
٥٤. عمید، حسن، فرهنگ فارسی عمید، طهران: أمیر کبیر، الطبعة السابعة والعشرون، ١٣٨٤، ش.
٥٥. العیاشی، محمد، تفسیر العیاشی، طهران: المکتبة العلمیة الإسلامية، ١٣٨٠، ق.
٥٦. فاضلی، محمد، مصرف و سبک زندگ، قم: انتشارات صداق ومعهد فرهنگ للأبحاث، الفن والاتصالات، ١٣٨٢، ش.

٥٧. فاضلي، نعمت الله، سبك زندگي، طهران: وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامية، ١٣٨٣ ش.
٥٨. الفتال النيسابوري، محمد، روضة الوعظين وبصيرة المتعظين، قم: منشورات الشريف الرضي، ١٣٦٨ ش.
٥٩. فيض الكاشاني، محمد محسن، تفسير الصافي، طهران: مكتبة الصدر، الطبعة الثانية، ١٤١٦ ق.
٦٠. القمي، جعفر، جامع الأحاديث، مشهد: مؤسسة البحوث الإسلامية للعتبة المقدسة الرضوية، ١٤١٣ ق.
٦١. القمي، علي، تفسير القمي، التحقيق: السيد طيب موسوي الجزائري، قم: مؤسسه دار الكتاب، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ ق.
٦٢. كاوياني، محمد، تربیت إسلامی: گذار از اهداف کلی به اهداف رفتاری، مجلة الدراسات متعددة الفروع للقرآن الكريم، ١٣٨٨ ش، الرقم ٣.
٦٣. كاوياني، محمد، سبك زندگي إسلامي وأبزار سنجش آن، قم: معهد بحوث الحوزة والجامعة، ١٣٩١ ش.
٦٤. الكراجي، محمد، معدن الجواهر ورياضة الحواطر، طهران: المكتبة المرتضوية، الطبعة الثانية، ١٣٥٣ ش.
٦٥. الكليني، محمد، الكافي، التحقيق: علي أكبر غفاری، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣ ش.
٦٦. الكوفي، فرات، تفسير فرات الكوفي، طهران: وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ١٤١٠ ق.
٦٧. الكوفي، محمد، المعرفيات (الأشعثيات)، طهران: مكتبة النينوى الحديثة، (د.ت.).
٦٨. كوئن، بروس، مبانی جامعه شناسی، ترجمه واقتباس: غلام عباس توسلی ورضا فاضل، طهران: سمت، الطبعة السادسة عشرة، ١٣٨٤ ش.
٦٩. گاردنر، ويليام، جنگ عليه خانواده، ترجمه وتلخيص: معصومه محمدی، قم: مكتب دراسات وبحوث حول المرأة، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ ش.
٧٠. جرينشتين، تئودور، روشهای خانواده پژوهی، ترجمه: مجتبی صداقتی فرد وماندانا روح الله زاده عبادی، طهران: نشر أرسباران، الطبعة المنقحة الثانية، ١٣٩٠ ش.
٧١. جيدنر، آنتونی، تجدد وتشخص جامعه وهویت شخصی در عصر جدید، ترجمه: ناصر موافقیان، طهران: نشر نی، الطبعة الخامسة، ١٣٨٧ ش.
٧٢. لوبون، غوستاف، تمدن إسلام و عرب، ترجمه: محمد تقی فخر داعی جيلاني، طهران: دنيا الكتاب، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ ش.
٧٣. الليثي، علي، عيون الحكم والمواعظ، قم: دار الحديث، قم، ١٣٧٦ ش.

٧٤. المالكي الأشترى، ورام، تنبیه الخواطر ونזהة النواظر (مجموعة ورّام)، قم: مكتبة فقيه، ١٤١٠ ق.
٧٥. المجلسى، محمد تقى، روضة المتقين في شرح من لا يحضر، طهران: المؤسسة الثقافية للحاج محمد حسين كوشان بور، ١٤٠٤ ق.
٧٦. معین، محمد، فرهنگ فارسی معین، طهران: مؤسسه انتشارات أمیر کبیر، طهران، الطبعة الثامنة، ١٣٧١ ش.
٧٧. المفید، محمد، المقنعة، سلسلة مؤلفات الشیخ المفید، ج ٩٦، بیروت: دار المفید، الطبعة الثانية، ١٤١٨ ق.
٧٨. مهدوی الکنی، محمد سعید، دین و سبک زندگی: مطالعه موردی شرکت کنندگان یکی از جلسات مذهبی، طهران، فروردین ١٣٨٦ ش، جامعه الإمام الصادق ع.
٧٩. مهدوی الکنی، محمد سعید، مفهوم سبک زندگی و گستره آن در علوم اجتماعی، مجله الدراسات الثقافية، ١٣٨٧ ش، السنة ١، الرقم ١، ص ١٩٩-٢٣٠.
٨٠. مهدوی زادگان، داود و سید محمد علی داعی نجاد و موصومة طاهري (١٣٨٣ ش)، بررسی أسناد بين الملي حقوق زنان، الموارد البشرية للمجلس الثقافي والاجتماعي للمرأة.
٨١. میرساردو، طاهره، قاموس شامل لعلم الاجتماع بالإنجليزى والفارسى، طهران: سروش، ١٣٧٩ ش.
٨٢. النوري، حسين، مستدرك الوسائل، قم: مؤسسه آل البيت ع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ ق.
٨٣. ویلسون، جیمز کیو، تأثیر روشنفکری غرب بر ازدواج و خانواده (مقتبس من کتاب «مشکل ازدواج»)، تلخیص: هاجر حسینی، ترجمة: موصومة محمدی وبروین قائی، ضمن کتاب «فنیسم در آمریکا تا سال ٢٠٠٣»، قم: مکتب نشر معارف، الطبعة الرابعة، ١٣٨٦ ش.
٨٤. آزاد ارمکی، تقى، الگوهای سبک زندگی در ایران، ضمن کتاب «الگوهای سبک زندگی ایرانیان»، مجمع تشخیص مصلحة النظام: معهد الأبحاث الإستراتيجية، طهران: خریف ١٣٨٦ ش.
٨٥. شاباذری، یوسف و حسن جاوشیان، از طبقه اجتماعی تا سبک زندگی: رویکردی نوین در تحلیل جامعه شناختی هویت اجتماعی، مجله العلوم الاجتماعیة، ش ٤٠، خریف و شتاء ١٣٨١ ش.
٨٦. اعزازی، شهلا، جامعه شناسی خانواده با تأکید بر نقش، ساختار و کارکرد خانواده در دوران معاصر، انتشارات روشنگران و مطالعات زنان، طهران: ١٣٧٦ ش.
٨٧. مجیدی، علی اکبر؛ رامبور صدر نبوی؛ حسین بهروان و محمود هوشمند، سبک زندگی جوانان ساکن مشهد و رابطه آن با سرمایه فرهنگی و اقتصادي والدین، مجله العلوم الاجتماعیة، کلیة الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة فردوسی في مشهد، الرقم ٢، السنة ٧، خریف و شتاء ١٣٨٩ ش.

88. Adler, A, (١٩٥٦), the Individual Psychology of Alfred Adler, New York: Basic Books Inc., American Heritage Dic, (٢٠...).
89. Barrett, Michel, (١٩٨٦), Introduction Friederich Engels, The Origin of Family, Private Property and the State, London: Penguin.
90. Bourdieu, P., (١٩٣٥), Distinction: A Social Critique of the Judgements of Taste, London: R. K. P.
91. Chapin, S., (1984), Contemporary American Institutions, New York, Harper and Bro.
92. Engels, F, (١٩٧٣), The Origin of the Family, Private Property and the state, New York: International Publishers.
93. Featherstone, M., (١٩٩١), Consumer Culture and Postmodernism, London: Sage, 9nd Ed.
94. Giddens, A., (١٩٩١), Modernity and Self-Identity: Self and Society in the Late Modern Age, Cambridge: Polity Pres.
95. Giddens, A., (١٩٩٤), Beyond Left and Right: The Future of Radical Politics, Cambridge: Polity Pres.
96. Jarman, Frederick/ Howlett, Susan, (١٩٩١), the Living Family, John Wiley and Sons, Toronto.
97. Lash, S. / Urry, J., (١٩٨٧), the End of Organised Capitalism, Cambridge: Polity Press.
98. Rodgers, Roy H., Toward a theory of family development, Journal of marriage and the family, ٥٦, August ١٩٦٤, ١٧٠ – ١٦٢.
99. Strauss, Alix, (١٩٦٧), Mind Your Mannwrs, Seventeen, December.
100. Zanden, Jamss, (١٩٦٠), sociology, W. Vander, Sociology, the Core- McGrow Hill Publishing Co.